

حوار القرآن الكريم مع أهل الكتاب في التشريع الإلهي

الأستاذ الدكتور محمد مصطفى الزحيلي

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

جامعة الشارقة

ملخص بحث

لقد أرسل الله الرسل، وأنزل معهم الكتب التي تتضمن الشرائع الإلهية من عند الله تعالى، وهي قسمان، الأول: ثابت ودائم في جميع الديانات، والثاني: خاص لبعض الأمم حسب الزمان والمكان والطبائع والظروف، ولذلك قال الله تعالى: ﴿ لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ﴾ المائدة/ 48، وخاطب الله رسوله صلى الله عليه وسلم بقوله عز وجل: ﴿ ثم جعلناك على شريعة من الأمر فاتبعها ﴾ الجاثية / 18. ولكن أهل الكتاب غيروا في شرائعهم، وبدلوا أحكام الله تعالى، وكتبوا ذلك بأيديهم، وادعوا أنه من عند الله تعالى كذباً عليه وزوراً.

فجاء القرآن الكريم ليكشف تحريفهم، وتزييف الأحكام التي يضبقونها على أتباع ديانتهم، وحاوهم القرآن الكريم كثيراً في ذلك، وفند حججهم، وأمرهم أن يحكموا التوراة الصحيحة والإنجيل الصحيح للذين فيهما حكم الله تعالى الخالد الذي يجنونه مكتوباً عندهم، وشدد القرآن الكريم النكير على أهل الكتاب حتى يقيموا التوراة والإنجيل، وورد ذلك في سور كثيرة، وآيات عديدة.

وهو ما يعرضه هذا البحث، معتمداً على الآيات الكريمة التي ذكرت ذلك، وما بينه المفسرون والعلماء والفقهاء، لينم الحوار البناء الذي يوصل إلى الحق والعدل، وإقامة حكم الله في الأرض، مع الأدب القرآني في طنب مجادلة أهل الكتاب والتي هي أحسن. لإقامة الأحكام الشرعية بين العباد ليتحقق العدل والأمن

ومصالح الناس، ويعودوا إلى حظيرة الشرع التي ترضي الله وتعالى، وتؤمن
السعادة للبشرية.

مقدمة

الحمد لله الذي أرسل الرسل، وأنزل الكتب، نورا وهداية ورحمة وتشريعا
للناس، ليخرجهم من الظلمات إلى النور، ويقم بينهم العدل، ويحقق لهم السعادة.
والصلاة والسلام على رسول الله، خاتم الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه
أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وكانوا أتباع الديانة الخاتمة للبشرية مع
اختلاف ألوانهم وأجناسهم وطبائعهم، وبعد:

فإن كتاب الله تعالى القرآن كتاب الدعوة المفتوحة للناس الذين تختلف عقولهم
في كيفية الاقتناع، وتتجاوز أفكارهم للوصول إلى الحق والحقيقة، وهذا أحد أساليب
القرآن الكريم في الخطاب الدعوي، ليقم الحجة على الآخرين، ويرشدهم إلى
الصراط المستقيم «وكان الإنسان أكثر شياء جدلا» [الكهف:54] ولذلك تكررت
كلمة الجدل وما يشق منها 29 مرة في القرآن، وهي تعني غالبا الحوار الذي ورد
أيضا ثلاث مرات، لبيان التفاعل والتشارك والتلاقح والتمازج بين الأفكار لفتح
الأذهان، وإقناع الطرف الآخر⁽¹⁾.

وكان لأهل الكتاب مجال واسع في الجدل القرآني، ولهم نصيب وافر بتوجيه
الخطاب لهم، لقربهم من قيم الدين، وأن أصل عقيدتهم وشريعته من الله تعالى،
وتلتقي كثيرا مع الإسلام، فكان الحوار معهم للتبني من الغفلة عن الدين الحق،
وأثمر هذا الجدل معهم كثيرا، ونخل عدد منهم بالإسلام.

لذلك أرشدنا القرآن الكريم إلى اللطف في مجادلته، فقال تعالى: ﴿ولا تجادلوا
أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم وقولوا ءامنا بالذي أنزل

إبينا وأنزل إليكم وإلهنا وإلهكم واحد ونحن له مسلمون» [العنكبوت:46]، أي لا تجادلوا اليهود والنصارى إلا بالطريقة الحسنة من الرفق واللين، وبالخصلة التي هي أحسن، وهي مقابلة الخسونة باللين، والغضب بالكظم، والسورة بالإنابة، كما قال تعالى: ادفع بالتي هي أحسن» [المؤمنون:96] [إفصلت: 34] للطمع في إقناعهم ودخولهم في الإسلام⁽²⁾، وهو ما حصل، ويحصل كثيراً؛ لأن الخسونة في الكلام تضر ولا تنفع، إلا الذين ظلموا المسلمين في جدالهم، وأفرطوا في الاعتداء والعناد، ولم يقبلوا النصح، ولم ينفع فيهم الرفق، مع الظلم في الجدل من المكابرين منهم، مما يقتضي الإغلاظ لهم، وجاء النهي بصيغة الجمع ليعم النبي صلى الله عليه وسلم وللمسلمين⁽³⁾، إذ قد تعرض للمسلمين مجادلات مع أهل الكتاب في غير حضرة النبي صلى الله عليه وسلم⁽⁴⁾.

وإن الحوار مع أهل الكتاب كبير وواسع، وله مجالاته المتعددة، في العقيدة والإيمان، وفي مجال التشريع والأحكام، ويقتصر بحثنا عن القسم الثاني، لنعرض جانباً من حوار القرآن الكريم مع أهل الكتاب في التشريع الإلهي الذي يهدف للتحريض على الالتزام بأحكام الله تعالى، والدعوة إلى تطبيقها، والوقوف عندها⁽⁵⁾، وعدم تحريفها والتحايل عليها بالنقص والزيادة، والتهرب والتلاعب، والإهمال والإفراط والتفريط، وخاصة ما جاء في سور البقرة والمائدة والأنعام، وما نتج عن ذلك مما قرره القرآن والسنة وطماء الأصول في اعتبار "شريعة من قبلنا".

ولذلك جاء البحث في مقدمة وخمسة مباحث عن التشريع الإلهي للناس عامة، والتشريع الإلهي في التوراة والإنجيل، والحوار عن تحريف التوراة والإنجيل، والدعوة لتحكيم التوراة والإنجيل للصحيحين، وأن القرآن الخاتم مهيمن على الكتاب والتشريع السماوي.

وكان المنهج استقرائياً لأكثر الآيات الكريمة التي تناولت ذلك، وتحليلياً بتفسير

المعاني الواردة، واستخلاص النتائج المترتبة، ونسأل الله العون والتوفيق والسداد، والحمد لله رب العالمين.

المبحث الأول: التشريع الإلهي للناس أجمعين

وجه القرآن الكريم حوار له للناس أجمعين، ومعهم أهل الكتاب، وذلك للالتزام بالتشريع الإلهي بشكل كامل، ودعاهم للوقوف عند شرع الله الذي أنزله لتحقيق مصالحهم، ولذلك ظهر اصطلاح "شرع من قبلنا" وهو ما سنعرضه في هذا المبحث.

أولاً: إنزال الكتب لبيان الشرع:

إن الله تعالى خلق الإنسان في أحسن تقويم، وفضله على كثير من المخلوقين، وجعله خليفة لإعمار الأرض، ولم يتركه عبثاً وطعممة للشياطين والأهواء والغرائز، وإنما تكفل بهديته وإرشاده، وإرسال الرسل له، وإنزال الكتب السماوية التي تتضمن شرع الله القويم، ليمسير على هدى وتشرية، قال الله تعالى لأدم لما استقر في الأرض: ﴿ قُلْنَا اهبطوا منها جميعاً فإما يأتينكم مني هدى فمن تبع هداي فمن تبع هداي فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون ﴾ البقرة/38، وقال تعالى: ﴿ قَالَ اهبطا منها جميعاً بعضكم لبعض عدو فإما يأتينكم مني هدى فمن تبع هدى فلا يضل ولا يشقى ﴾ [طه:123]، والمعنى: سيأتينكم مني هدى برسول أبعثه إليكم، وشريعة أو كتاب أنزله عليكم، وأن الله أخذ العهد على آدم وذريته أن يتبنوا كل هدى يأتيهم من الله، وإلا استوجبوا العذاب، وهذا يشمل جميع الشرائع الإلهية المخاطب بها للناس⁽⁶⁾.

وأكد القرآن الكريم حكمته من التشريع للناس، فقال عز وجل: ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ وَرَسُولَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ [الحديد:25]، فالبيِّنات هي الحجج والمعجزات، والكتاب هو الوحي

والتشريع الذي جاء بالكتب السماوية ومنها القرآن، ليقوم الناس بالقسط وهو العدل بإجراء أمورهم على ما يقتضيه الحق في المعاملات ليأمن الناس على أنفسهم وأموالهم، ويقضي على الخلافات والمنازعات بينهم⁽⁷⁾.

وهذا لطف ورحمة من الله تعالى لخلقه بالتشريع لهم، ليسيروا على منهج الله القويم لتحقيق مصالحهم الدينية والدنيوية، وهو ما أكده القرآن الكريم في آياته كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالزُّبُرِ

وَبِالْكِتَابِ الْمُنِيرِ﴾ [فاطر: 25]، فالزبر هي المواعظ التي يؤمر بكتابتها

وزبرها أي تخطيبتها لتكون محفوظة، وتردد على الألسنة كزبور داود، وكتب أنبياء بني إسرائيل، وكتب إبراهيم وموسى وعيسى، وزبر إبراهيم: صحفه، وزبر موسى: كلامه في المواعظ والدعاء والوصية، وزبر عيسى أقواله الماثورة في الأنجيل مما لم يكن منسوبا إلى الوحي، فالزبر هي الكتب الإلهية، والكتاب المنون هو القرآن الكريم، وكلها جاءت بالبينات والأحكام الرشيدة⁽⁸⁾.

ثانياً: التحذير من ترك التشريع الإلهي:

بعد أن بين الله تعالى إنزال الكتب والتشريع حذر من الإعراض عن شرع وأحكامه وهدد فاعله، فقال تعالى: ﴿ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكاً ونحشره يوم القيامة أعمى﴾ قال رب لم حشرتني أعمى وقد كنت بصيراً ﴿ كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى﴾ [طه: 124-125]، فالذكر إما الشرع أو الهدى والإيمان، وإما القرآن خاصة والضحك هو الشاق والضيق، وأن الشق عقاب من ضل في الدين، وترك أحكامه، وهو عنوان على غضب الله تعالى والإقصاء من رحمته، مع الاضطراب والفوضى والظلم والضياع في الدنيا، وأمر ملموس في الحياة⁽⁹⁾.

ثالثاً: الشرائع الدينية من عند الله تعالى:

خاطب الله تعالى نبيه محمد صلى الله عليه وسلم بالتشريع الإلهي الخالد الذي شرعه على الأنبياء، وعلى أهل الكتاب، وأمر بإقامته، فقال تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورى:13]، فالدين الذي ارتضاه لكم هو الإسلام وشريعته السمحة الحنيفية هو الذي وصى به جميع الأنبياء ومشاهير الرسل كنوح وإبراهيم وموسى وعيسى، ووصاهم أن يستمسكوا به، وخاصة ما جاء في أصول الدين، وفي أصول الشريعة من كليات التشريع، والأصول التي لا تختلف فيها الشرائع، ولا يستقيم نظام البشر بدونها، مع الأمر بإقامة الدين بجعله قائماً للحرص على العمل به، ثم أعقبه بالتهني عن التفرق في أصول التشريع بإقامة بعضه والتخاذل عن بعضه الآخر⁽¹⁰⁾.

يقول ابن العربي رحمه الله تعالى: (من الأمور الثابتة التي نزلت في جميع الشرائع، ابتداء من نوح عليه السلام، وتأكدت بالرسول والأنبياء واحداً بعد آخر، وشريعة بعد شريعة، حتى ختمها الله بخير المثل على لسان أكرم الرسل نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، وكان المعنى، ووصيناك يا محمد ونوحاً نبياً واحداً، يعني في الأصول التي لا تختلف فيها الشريعة، وهي التوحيد، والصلاة والصيام والحج والتقرب إلى الله تعالى بصالح الأعمال والصدق والوفاء بالعهد وأداء الأمانة وصلة الرحم وتحريم الكفر والقتل والزنا والأذية للخلق كيفما تصرفت، والاعتداء على الحيوان كيفما كان، واقتحام الدناءات، وما يعود بخرم المروءات، فهذا كله شرع واحد وملة متحدة، لم يختلف على أسنة الأنبياء، وإن اختلفت أعدادهم... فمن الخلق من وفى بذلك ومنهم من نكث، ومن ينكث فإبما ينكث على نفسه... ثم اختلفت الشرائع وراء هذا في معانٍ حسبما أراده الله، مما اقتضته المصلحة وأوجبت الحكمة وضعه في الأزمنة على الأمم)⁽¹¹⁾.

رابعاً: الوصايا العشر في التشريع الإلهي:

ومن الشرائع الدينية المقررة الوصايا العشر التي بينها الله تعالى في ثلاث آيات فقال تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ عَلَيَّكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدِينَ إِحْسَاناً وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطُنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكَمْ وصَاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْتَلُونَ، وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَىٰ إِلَّا بِالتَّيِّبِ هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نَكْفِ لِنَفْسٍ إِلَىٰ وَسْعِهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكَمْ وصَاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ، وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ فَتَفْرَقَ بَكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكَمْ وصَاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (الانعام: 150-152).

فهذه الأحكام لا تختلف باختلاف الأمم والأزمان، وفيها بيان المحرمات على تربية آدم، وأنها وصايا ربانية إلهية مذكورة عند أهل الكتاب في التوراة والإنجيل، ولكن اليهود والنصارى لا يطبقونها، ولذلك أكدها الله تعالى، وكرر فيها لفظ الوصية لينمك بها المسلمون، ولا يغفلون عنها⁽¹²⁾.

خامساً: أهمية التوراة في التشريع:

خصص القرآن الكريم ذكر التوراة كثيراً في آيات عدة، وكرر ذلك مراراً، وأكد سبحانه إنزال هذا الكتاب على موسى عليه السلام، وأن الله أمر عيسى عليه السلام بالعمل به تشريعاً، ثم أنزل الله القرآن الكريم على محمد صلى الله عليه وسلم، وتكرر فيه لفظ "التوراة" ثمانية عشر مرة، وأشار إليه باسم "الكتاب" كثيراً، وأنه هدى ونور ورحمة كما سيأتي، ليكون تشريعاً إلهياً للناس، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يُحْكَمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرِّبَانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتَحْفَظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ﴾ [المائدة: 44]، وقال تعالى: ﴿ثُمَّ ءَاتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ تَمَاماً عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ

وتفصيلاً لكل شيء وهدى ورحمة لعلمهم بلقاء ربهم يؤمنون، وهذا كتاب أنزلناه مبارك فاتبعوه واتقوا لعنكم ترحمون» [الأنعام: 154-155].

والكتاب المعهود هو التوراة، والنمام الكمال، أي كان ذلك الكتاب كاملاً لما في بني إسرائيل مما تلقوه من أسلافهم، فكانت التوراة مكملة لأصلاحهم ومزيللة لما اعتراهم من الفساد، وفيها التفصيل والتبيين وأعظم الأثنياء المهمة التي يحتاج بيان أحكامها للناس⁽¹³⁾.

قال ابن كثير رحمه الله تعالى: (وقد علم بالضرورة لنوي الألباب أن الله تعالى لم ينزل كتاباً من السماء فيما أنزل من الكتب المتعددة على أنبيائه أكمل ولا أشمل ولا أفصح ولا أعظم ولا أشرف من القرآن، وبعده في الشرف والعظمة الكتاب الذي أنزله الله على موسى بن عمران عليه السلام، والإنجيل إنما أنزل متمماً للتوراة ومحللاً لبعض ما حرم على بني إسرائيل⁽¹⁴⁾).

وهذا يؤكد الترابط بين الوصايا العشر السابقة وأهمية التوراة، وجاءت آيات كثيرة تربط بين شريعة موسى وشريعة محمد في الهداية والتشريع؛ لأن كلا من التوراة والإنجيل إنما نزل من عند الرحمن، ليحقق للبشرية السعادة في الدنيا والآخرة، ولهذا قرن تعالى بين القرآن والتوراة (غير المحرفة) في الذكر، لأن كلا منهما يدعو إلى الفضيلة والخير والصلاح، ليكون ذلك مثيراً للحوار مع أهل الكتاب، ليفتحوا عقولهم للقرآن المشتمل على المصالح الدينية والدينيوية كما جاء في التوراة، وليكون القرآن إماماً للجميع، مع الحذر من مخالفته⁽¹⁵⁾.

سادساً: شرع من قبلنا والتشريع الإلهي:

إن الأحكام والشرائع التي نزلت على الرسل هي أحكام شرعية إلهية للناس، وأن المشرع الحقيقي هو الله تعالى الذي أرسل الرسل وأنزل الكتب هداية ونورا وتشريعاً للعالمين.

وإن أمور العقيدة والإيمان ثابتة، وواحدة، ولا تتغير بتغير الأحوال والأزمان،

ولذلك تقررت وحدة الدين في العقيدة، وأنه أمر مسلم فيه، متفق عليه.

ولكن الشريعة عامة تأتي لتحقيق مصالح الناس، وهذه المصالح تتغير وتتبدل حسب الأحوال والأزمان والأمكنة، ولذلك تعددت الشرائع التي أنزلها رب العزة لتنظيم حياة الناس، ورعاية مصالحهم.

ومن هنا بحث العلماء الأحكام التشريعية الثابتة بطريقة صحيحة في تشريع

الأمم السابقة، وهل تعتبر شرعا وحجة وأصلا للتشريع والاستنباط في شريعتنا؟

وفصل العلماء في ذلك، وتفقروا على حالتين، واختلفوا في حالة حسب التفصيل

التالي:

الحالة الأولى: اتفق العلماء على أن الأحكام الإلهية التي وردت في القرآن أو

السنة عن الأمم السابقة، وأقرها الله تعالى علينا، اتفقوا على أنها أحكام شرعية

واجبة الاتباع والتطبيق بالنسبة للمسلمين، مثل الصيام في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ البقرة: 183،

وقوله تعالى: ﴿وَيُنَبِّئُهُم أَن الْمَاء قِسْمَةٌ بَيْنَهُمْ﴾ [القمر: 28]، وجاءت آيات وأحاديث

كثيرة تقر القسمة في الأموال المشتركة.

الحالة الثانية: اتفق العلماء على أن الأحكام الإلهية التي ورد فيها نص في

القرآن الكريم أو السنة حكاية عن تشريع الأمم السابقة مع نسخها وإلغائها في

شريعتنا: اتفقوا على أنها ليست أحكاماً شرعية للمسلمين، ولا تعتبر نبيلاً ولا حجة

ولا شرعاً لنا، مثل قتل النفس للتوبة، الوارد في قوله تعالى: ﴿فَتُوبُوا إِلَىٰ بَرَانِكُمْ

فَأَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ [البقرة: 54]، ومثل قطع الثوب النجس للطهارة عند بني إسرائيل،

فإنغاه الإسلام بالتطهير بالماء، وبين كيفية التوبة من الذنوب والمعاصي.

الحالة الثالثة: إذا قص القرآن الكريم حكماً، أو ثبت في السنة، ولم يرد في

القرآن الكريم أو السنة ما يدل على إقراره أو إلغائه، مثل قوله تعالى: ﴿وَكُتِبْنَا

عليهم أن النفس بالتنفس والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن بالأذن واللسن
باللسن والجروح قصاص» [المائدة: 44].

في هذه الحالة اختلف العلماء في اعتبارها حجة ومصدراً تشريعياً لنا على قولين:

القول الأول: إنها حجة على المسلمين، وتشريع لهم، يجب اتباعه وتطبيقه،

وهو رأي الحنفية والحنابلة وبعض المالكية، وبعض الشافعية⁽¹⁶⁾، واحتجوا بقوله
تعالى: ﴿ أولئك الذين هدى الله فبإيدهم اقتده قل لا أسئلكم عليه أجراً إن هو إلا
تذكرى للعالمين ﴾ [الأنعام: 90]، واحتج الجصاص الحنفي بقوله تعالى: ﴿ وكيف
يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله ﴾ [المائدة: 43] فقال: يدل على أن حكم
التوراة فيما اختلفوا فيه لم يكن منسوخاً، وأنه صار بمبعث النبي صلى الله عليه
وسلم شريعة لنا لم ينسخ، لأنه لو نسخ لم يطلق عليه بعد النسخ حكم الله، كما لا
يطلق أن حكم الله تحليل الخمر أو تحريم السبت، وهذا يدل على أن شرائع من قبلنا
من الأنبياء لازمة لنا ما لم تنسخ، وأنها حكم الله بعد مبعث النبي صلى الله عليه
وسلم⁽¹⁷⁾؛ كما استدلوا بقوله تعالى عن التوراة: ﴿ إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور ﴾
[المائدة: 44]، والمراد أصول الشرع وفروعه.

وأن الرسول ﷺ رجع إلى التوراة عند رجم الزاني اليهودي، وأن شرع من
قبلنا شرع لنبي سابق، وأن وروده في مصادر شريعتنا دون أن يرد له ناسخ قرينة
على أنه شرع لنا، وأنه إقرار علينا، وأن الأصل وحدة الشرائع السماوية، وأن
عقيدتنا تأمرنا باتباع الرسل السابقين والاهتداء بهم، وأن القصاص بالنفس - في
الجملة - ثابت عندنا باتفاق مع أن الآية تتكلم عن بني إسرائيل.

لكن يشترط أن يثبت ورود الشرع السابق بطريق صحيح كالقرآن والسنة
الصحيحة، ولا يصح الرجوع إلى كتب الشرائع السابقة للقطع بإدخال التحريف
والتبديل فيها، كما سيأتي بيانه، وهذا يؤكد أن ما ورد في شرائع الأمم السابقة ليس
مصدراً مستقلاً، وإنما يرجع إلى الكتاب والسنة، ولو لم يرد إقرار صريح له⁽¹⁸⁾.

القول الثاني: أن شرع من قبلنا الوارد في شريعتنا دون إقرار له ليس شرعاً

لنا، ولا حجة علينا، وهو قول أكثر المالكية والشافعية؛ لأن الشرائع السابقة خاصة بقومهم، لقوله تعالى: ﴿ لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ﴾ [المائدة: 48]، وأن الإسلام نسخ الشرائع السابقة ما لم يرد إقرار لها في شريعتنا، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يذكر شرع من قبلنا عند تعداد مصادر الاستنباط في التشريع⁽¹⁹⁾.

وأرى أن الراجح هو الجمع بين القولين، بأن شرع من قبلنا في الحالة الثالثة ليس شرعاً لنا بشكل مستقل ومباشر، ولكنه يستأنس به، ويؤخذ فيه عند عدم وجود دليل آخر، لأنه شرع إلهي أولاً، وأن الله تعالى ذكره وحكاه لنا، ولأنه حكم شرعي ثابت لم يرد إلغاؤه.

وهكذا يأتي حوار القرآن مع أهل الكتاب على أصل التشريع الإلهي للناس جميعاً، وأن هذه الشرائع من عند الله تعالى، وكما يعتقد اليهود والنصارى بالتوراة ويلتزمون بها لأنها من عند الله، فالقرآن كذلك من عند الله، ويجب التصديق به والعمل بما فيه من الأحكام الإلهية، وهو موضوع البحث التالي.

المبحث الثاني: التشريع الإلهي لأهل الكتاب

إن الله خصص أهل الكتاب بحوار طويل، وخاصة فيما يتعلق بكتبهم السماوية الأصلية التي تتضمن الأحكام التشريعية، وفيها الهدى والنور، وأمر الله النبيين للحكم بها، لكن بعض أهل الكتاب كفروا بكتبهم، وألغوا العمل به، حتى جاء الإنجيل مصدقاً ومتمماً للتوراة، وكل ذلك مقدمة لإنزال القرآن الكريم.

أولاً: تخصيص أهل الكتاب بالخطاب والحوار:

إن الله أنزل كتباً كثيرة، وصحفاً عديدة، وأهمها كتب أهل الكتاب، وهي التوراة والإنجيل، ثم ختم الله الكتب والوحي بالتشريع الوارد في القرآن الكريم. وإن الله أنزل التوراة على موسى، وتبعه اليهود وبنو إسرائيل، وأنزل الإنجيل

على عيسى وتبعه النصارى، وجمعوا ذلك في كتاب سموه (الكتاب المقدس) للعهد القديم والعهد الجديد.

وإن المقصود بأهل الكتاب منذ البعثة المحمدية حتى اليوم هم اليهود والنصارى أتباع موسى وعيسى، وأن كتبهم تتضمن الإيمان والعقيدة للهداية، والأحكام التشريعية العملية للالتزام والتطبيق، وأضيف إليهم غيرهم أحياناً.

وهذا ما أثبتته القرآن الكريم في آيات كثيرة للحوار معهم، وترسيخ القواعد المشتركة، والصعيد المشترك للتقارب والإيمان الكامل بكل ما نزل من السماء.

وهذا تذكير بنعمة نزول الشريعة التي بها صلاح أمورهم، وانتظام حياتهم، وتأليف جماعتهم، فهم أهل كتاب يعذونه شعار مجدهم وشرفهم، لسعة الشريعة المنزلة لهم، حتى صارت كتاباً، وصاروا أهل علم وتثريب، قال تعالى: ﴿وَإِذْ

ءَاتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿ [البقرة: 53]

فالكتاب هو التوراة الذي يفرق بين الحق والباطل، وأن الفرقان يطلق على كتاب الشريعة، وعلى المعجزة، وعلى نصر الحق على الباطل، وعلى الحجّة القائمة على الحق، ويعني الجامع بين كونه كتاباً منزلاً وفرقاناً يفرق بين الحق والباطل وهو التوراة، أي واذكروا نعمتي عليكم حين أعطيت نبيكم موسى التوراة الفارقة بين الحق والباطل، والهدى والضلال، لتتهتوا بها على طريق السعادة والنجاة، ثم جاء القرآن الكريم على نفس الصفات والمثالب لتؤمنوا به⁽²⁰⁾.

ثانياً: كتب أهل الكتاب فيما هدى ونور:

لقد تجلّى حوار القرآن الكريم مع أهل الكتاب بوصف الكتب التي نزلت عليهم بأعظم الصفات، وأنها تحتوي الهدى والنور والرحمة التي أنزلها الله عليهم، ثم استمرت حتى نزل بها القرآن الكريم الذي جاء مصدقاً لها ليكون ذلك ترغيباً لأهل

الكتاب، وللدخول بالإسلام، وإقامة الحجة عليهم بالصفات المشتركة بين الكتب

السماوية، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿ نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا

بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ ﴿٤﴾ مِنْ قَبْلُ هَدَى لِلنَّاسِ وَأَنْزَلَ

الْفُرْقَانَ ﴿٥﴾ [آل عمران: 3-4]، فالله تعالى نزل على محمد صلى الله عليه وسلم

الكتاب وهو القرآن، وجاء لفظ نزل لأنه جاء منجماً، ولفظ أنزل للتوراة والإنجيل لأنهما نزلتا جملة واحدة، وفيهما هدى للناس أي لقوم موسى وعيسى، وقال بعضهم هدى للناس عموماً لأننا متعبون بشرح من قبلنا⁽²¹⁾، ثم أنزل الله الفرقان الذي يفرق بين الحق والباطل من هذه الكتب وقيل: أراد الله للكتاب الرابع وهو الزبور، أو كرر ذلك وصفاً للقرآن بما هو نعت له ومدح من كونه فارقاً بين الحق والباطل، بعد ما ذكره باسم الجنس تعظيماً لشأنه وإظهاراً لفضله، ليرغب أهل الكتاب والناس جميعاً به، ويحثهم على اتباعه والإيمان بما جاء به⁽²²⁾.

وأكد القرآن الكريم وصف كتب أهل الكتاب بأن فيها هدى ونور في آيات عدة،

منها قوله تعالى: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا

الْكُتُبَ الَّذِينَ اسْلَمُوا لِلدِّينِ هَادُوا وَالرَّبَّنِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا

اسْتَحْفَظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ ﴿٤٤﴾ [المائدة: 44]، فالتوراة

فيها هدى ونور للذين أسلموا لحكم الله من اليهود والعلماء منهم خاصة، والفقهاء لما عهد الله إليهم، واستحفظهم عليه لصيانته من التحريف والتضييع، ولكنهم فرطوا،

فالتوراة فيها هدى يهدي للحق والعدل، ونور يبين ما استبهم من الأحكام، وأن الله استحفظهم عليه، وسأل أنبياءهم حفظه من التغيير والتبديل، وكانوا عليه شهداء أي رقباء لئلا يبدلوا⁽²³⁾، وسوف نعود لهذه الآية لاحقاً.

وقال تعالى أيضاً: ﴿ قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ

نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ ﴾ [الأنعام: 91]، فالله تعالى أنزل التوراة على موسى

وفيها النور والهدى للناس حتى يبروها وتقصوها وجعلوها قرطيس مقطعة وورقات مفردة، كما سيأتي، وقد يكون النور استعارة للوضوح والحق، فإن الحق يشبه بالنور، ولذلك عطف عليه هدى، ولو أطلق النور على سبب الهدى لصح⁽²⁴⁾.

وقال تعالى: ﴿ ثُمَّ آتَيْنَا مُوسَىٰ الْكِتَابَ تَمَامًا عَلَىٰ الَّذِي أَحْسَنَ

وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّعَلَّاهُمْ بِلِقَاءِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ﴾

[الأنعام: 154]، فالكتاب هو المعهود أي التوراة، والتمام الكمال، والتفصيل التبيين، وكل شيء المراد به أعظم الأشياء المهمة التي تحتاج إلى بيان أحكامها، فالتوراة فيها أحكام الله تعالى المفصلة لكل شيء من الحلال والحرام، وفيها الهدى للناس، والرحمة من الله تعالى، وأنزل الله هذا الكتاب المبارك تماماً للكرامة والنعمة على من كان محسناً صالحاً، فأحسن الطاعة في التبليغ وفي كل ما أمر به، وأحسن في العلم والشرائع، فأنتم الله له الكتاب على أحسنه، وجاء ذلك حواراً مع بعض اليهود الذين أنكروا نزول الوحي على الرسل مبالغة في إنكار نزول القرآن على محمد صلى الله عليه وسلم⁽²⁵⁾.

وقال تعالى: ﴿ وَمِنْ قَبْلِهِءَ كِتَابُ مُوسَى إِمَامًا وَرَحْمَةً وَهَذَا كِتَابٌ

مُصَدِّقٌ لِّسَانًا عَرَبِيًّا ﴾ [الأحقاف: 12]. وقال أيضاً ﴿ وَمِنْ قَبْلِهِءَ كِتَابُ

مُوسَى إِمَامًا وَرَحْمَةً أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِءَ وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِءَ مِنْ

الْأَحْزَابِ فَأَلَّاتَرُ مَوْعِدُهُءَ ﴾ [هود: 17]، فالتوراة قدوة يؤتم به في دين الله

وشرائعه كما يؤتم بالإمام، ورحمة لمن آمن به وعمل بما فيه، وهذا القرآن مصدق
لكتاب موسى، أو لما بين يديه وتقدمه من جميع الكتب، فالتوراة إمام في التشريع،
ونور شاف واف، وأن الله فصل في التوراة كل ما يحتاج إليه بنو إسرائيل في أمور
الدين والهداية إلى الحق⁽²⁶⁾.

ثالثاً: نماذج من الأحكام التشريعية لأهل الكتاب:

ذكر القرآن الكريم بعض الأحكام التشريعية التفصيلية التي أنزلها على
بني إسرائيل ليقيم الحجة عليهم في الحوار، ولدعوتهم للإيمان والتصديق
بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم، متحدياً بتلاوة التوراة إن كانوا صادقين بزعمهم،
فمن ذلك قوله تعالى: ﴿ كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِالًا لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا

حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِءَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ قُلْ فَاتَّبِعُوا

بِالتَّوْرَةِ فَاتَّبَعُوا إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [آل عمران: 93].

فالأطعمة كانت حلالاً لأولاد يعقوب إلا ما حرم يعقوب عليه السلام على نفسه بسبب المرض من لحوم الإبل والبنات، فنذر إن شفي أن يحرم على نفسه أحب الطعام إليه، فكان ذلك أحبه إليه فحرمه، بالامتناع عن أكله، وقيل أشار عليه الأطباء باجتنابه ففعل ذلك بإذن الله، فهو مجرد امتناع عن تناولها، فهو من جهاد النفس، أو بما يشبه النذر، ثم حرمت على بني إسرائيل بعض الأطعمة عقوبة لهم على جرائمهم وبغيهم وعدوانهم وسفكهم دماء الأنبياء، وأمر القرآن بإحضار التوراة وتلاوتها لتأكيد ذلك، أو للتعجيز لهم، لأن الله علم أنهم لا يأتون بها (27).

رابعاً: حكم النبيين بالتوراة:

بعد أن بين الله تعالى أنه أنزل التوراة، وفيها الهدى والنور، بين أن الأنبياء يحكمون بها، فقال تعالى: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ

بِهَا التَّيْبُوتَ الَّذِينَ اسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا

اسْتَحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءً ﴾ [المائدة:44]، فانه أنزل

أحكامه في التوراة ليحكم بها الأنبياء ويطبقوها بين موسى وعيسى، ولتحملوا الناس عليها، فلا يتركونها أو يعدلون عنها، كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من حملهم على حكم الرجم دون ما يشتهون من الجلد فقط، واستحفظ الله تعالى أنبياءهم على كتاب الله والقضاء بأحكامه، وبسبب كونهم شهداء عليه، ونقل الجصاص عن كبار التابعين أن النبي صلى الله عليه وسلم مراد بالآية، لأنه حكم على الزانين بالرجم حسب التوراة، وقال: (اللهم إني أول من أحيا سنة أمانتها) (28) وكان ذلك في حكم التوراة، وحكم فيه بالتساوي بين الديانات، وكان ذلك أيضاً حكم التوراة، مما يدل على أنه حكم بحكم التوراة لا بحكم مبتدأ شريعة، وأكد ابن عباس رضي الله

عنهما ذلك بقوله (شهداء على حكم النبي صلى الله عليه وسلم أنه في التوراة). وقال غيره شهداء على ذلك الحكم أنه من عند الله تعالى، وهذا حوار عملي مع التطبيق لبعض أحكام التوراة التي يحكم بها الأنبياء والزبانيون والأخبار والعلماء⁽²⁹⁾.

خامساً: الإنجيل مصدق للتوراة ومتمم له:

خصّص القرآن الكريم الحوار مع النصارى من أهل الكتاب، وأكد لهم أنه أنزل الأحكام على عيسى في الإنجيل فيه هدى ونور، ومكملاً ومتمماً لما جاء في التوراة، ومذكراً لنبي إسرائيل ما تركوه وتخلوا عنه من أحكام الله تعالى المنزلة عليهم، ليكون ذلك مقدمة لما سيأتي به القرآن الكريم من أحكام، قال تعالى: ﴿

وَقَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَرِهِم بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ

التَّوْرَةِ ۚ وَآتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ

مِنَ التَّوْرَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿ [المائدة:46].

فإنه أرسل عيسى على طريقة الأنبياء السابقين وهدىهم، وأمره بإحياء الأحكام التي ترك الناس العمل بها، وأن الإنجيل يشتمل ما وافق أحكام التوراة، مع نسخ بعض أحكامها، كما قال تعالى: ﴿ وَلَا جِئْنَا لَنُلغِيَنَّكَهَا ۚ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ

﴿ [آل عمران:50]، بالإضافة لما فيه من الموعظ وهو الكلام الذي يلين القلب،

ويزجر عن فعل المنهيات، وفيه هدى ونور كما في التوراة، ليستضيء الناس

بأحكامه في إظهار الحق وإقامة الأحكام وإزالة الشبهات، ليكون هادياً لأهل الإيمان والتقوى الذين ينتفعون بهذه الأحكام، وهذا تنكير بالقرآن أنه هدى من الله ونور، ودعوة لأهل الكتاب للعمل بأحكام الله كلها⁽³⁰⁾.

وهكذا يحاور القرآن الكريم أهل الكتاب، ليؤكد وحدة المصدر للأحكام التشريعية، وأنها من عند الله تعالى، وأن كتبه السماوية الصحيحة فيها الهدى والنور والحق والعدل، وأن أولها التوراة، ثم جاء الإنجيل مصدقاً لما سبقه، وختم الله ذلك بالقرآن الكريم مما يوجب الإيمان به، وتصديقه، والعمل بما فيه، وأن الله تعالى يقيم الحجة على أهل الكتاب بما جاء في كتبهم من الله تعالى وللعمل بها، وإكمالها بما جاء بالقرآن الكريم.

المبحث الثالث: تحريف أهل الكتاب للتشريع الإلهي

إن التشريع الإلهي الذي جاء في التوراة والإنجيل التزم به الأنبياء وأتباعهم، وبعد مدة تطرق أهل الكتاب لتحريف كتبهم، وتغيير أحكام الله تعالى فيها، وامتدت أيديهم للعبث في الكتب المنزلة وما ورد فيها من أحكام، فجاء القرآن الكريم فكشفت التحريف أحياناً، والتفريق بين بعضها البعض، والعمل على نيل الكتاب المقدس وطرحه، وكتمان البينات فيه، وإخفاء الأحكام، حتى وصلوا إلى مجرد حمل الأسفار دون الاستفادة منها، أو إخفاء بعض الكتاب السماوي، وتغيير الألفاظ الشرعية فيه، ولنتهى بهم الأمر إلى الاختلاف في الكتاب نفسه، وهذا ما نعرضه في هذا المبحث.

أولاً: تحريف الكتاب المقدس:

كشفت القرآن الكريم في حوارهِ مع أهل الكتاب تحريفهم لكتبهم، للمتاجرة بالدين، وذلك في آيات كثيرة⁽³¹⁾، منها قوله تعالى: ﴿ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ

يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِن بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾

[البقرة: 75]، وقوله تعالى: ﴿ فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ

يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَيْسَتْ رُؤْيَا بِهِ، ثُمَّ قَلِيلًا قَوْلٌ لَهُمْ مِمَّا

كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ ﴾ [البقرة: 79]، وهذا بيان لقوة

قلوبهم في الافتراء على الله وتغيير وحيه، وتبديل كلماته لتوافق أهواء أهل الشهوات، وهو تهديد شديد للذين يحرفون كلام الله بأيديهم، ويتسبون به إلى الله كذباً وزوراً، والمقصود جمع من علمائهم وأخبارهم، والتحريف هو الخروج عن جادة الصواب، وإخراج الوحي والشريعة عما جاءت، إما بالتبديل أو بالكتمان أو بالتأويل، وهذا يدل - يقيناً - على وقوع التحريف منهم عن عمد، فاستحقوا سوء المال، واستقطاع الحال، لأنهم يكتنون ما لم يأتيهم به الرسل، ويضيعون ما صح، ويبتكرون أشياء من عندهم ﴿ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴾ مما ليس مطابقاً

لما في نفس الأمر، وهم عامدون قاصدون ذلك لإرضاء العامة بتغيير أحكام الدين حسبما يوافق أهواءهم، ثم ينتحلون العلم لأنفسهم، ويضعون الكتب النافذة، ليظهروا في صورة العلماء، كما يفسرون كتاب الله بغير مراده قصداً منهم وافتراء، وتأولوا كلام الله على غير ما أنزله، وحملوه على غير مراده، ليأكلوا السحت والحرام، ويصلوا إلى حطام الدنيا، فحرفوا - مثلاً - الرجم إلى الجلد، وتحابوا على التحريم يوم السبت⁽³²⁾، وغير ذلك كثير⁽³³⁾.

ثانياً: تفريق أهل الكتاب بين الأحكام:

من التحريف الذي كشفه الله تعالى عن أهل الكتاب للأحكام التشريعية العملية أنهم يفرقون بين الأحكام، ويغيرون حكم الله تعالى، ويؤمنون ببعضها فيطبّقونها،

ويعذبون بعضها الآخر، وينتهيكونه، فاستحقوا التهديد؛ لأن فعلهم موجب للكفر والعذاب والخزي في الدنيا، مع الرد إلى أشد العذاب في الآخرة، قال تعالى: ﴿وَإِذْ

أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَآ تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِن

دِينِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ ﴿٨٤﴾ ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ

أَنْفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِّنكُمْ مِّن دِينِهِمْ تَظَاهِرُونَ عَلَيْهِم بِالْإِثْمِ

وَالْعُدْوَانِ وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسْرَىٰ تَقْدُوهُمْ وَهُوَ مُحْرَمٌ عَلَيْكُمْ

إِخْرَاجُهُمْ أَفْتُوْمُنُونَ بَعْضِ الْكُتُبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضِ فَمَا جَزَاءُ مَن

يَفْعَلُ ذَلِكَ مِّنكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ

إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٨٥﴾ [البقرة: 84-85]،

فالخطاب عن طريق التغليب أو تنزيل الخلف منزلة السلف، وهو استنهام إنكاري وتوبيخي، أي كيف تعمدتم مخالفة التوراة في قتل إخوانكم وترك فداء أسراهم، وسمى الاتباع والإعراض إيماناً وكفراً بالاستعارة، أو للإنذار بأن تعمد المخالفة للكتاب قد يفضي بصاحبه إلى الكفر، مع التعجب من الجمع بين الأمرين، مما يؤدي إلى الخزي والمعرة لمن صدر منه ذلك أو تستر عليه؛ لأن الله تعالى أخذ العهد

المؤكد على اليهود بعدم قتل بعضهم بعضاً، ولا يخرج بعضهم بعضاً، واعترفوا بهذا الميثاق، وشهدوا بلزومه، ثم نقضوا العهد والميثاق بقتل إخوانهم في الدين وطردهم من ديارهم، والتعاون عليهم بالظلم والبغي، فهم يصدقون بعض أحكام التوراة ويكفرون ببعض، فاستحقوا الخزي والهوان والمقت والغضب من الله تعالى، ثم العذاب والخلود في الجحيم⁽³⁴⁾.

وهذا تلميح، وتحذير للمسلمين من الوقوع في مثل هذا العمل القبيح والمشين، وحثهم على الالتزام بشرع الله تعالى، وتطبيقه كاملاً، وإلا استحقوا العقاب المنزل بغيرهم.

ثالثاً: نبذ الكتاب المقدس وطرحه:

إن أهل الكتاب لم يقتصروا على تحريف بعض الكتاب المقدس، وإنما كانوا ينبذونه وراء ظهورهم، ويطرحون العمل به، فقال تعالى عنهم: ﴿وَلَمَّا

جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ مِّنَ الَّذِينَ

أُوتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠١﴾

وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ... (الآية) [البقرة: 101].

[102]، فالرسول هو محمد صلى الله عليه وسلم لقوله ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَهُمْ﴾ وكتاب

الله هو التوراة، وهو ما رجه الزمخشري رحمه الله تعالى، لأنه سبق لهم أخذه، ثم نبذوه وطرحوه، وقيل: المراد به القرآن الكريم، لأنه الأتم في نسبه إلى الله فتركوا سماعه، وأعرضوا عنه، وتجاوزوه حتى خلفوه وراء الظهر؛ لأن الله تعالى بعث

محمدًا رسول الله صلى الله عليه وسلم متممًا للرسالات، وخاتمًا للرسل، ومصداقًا لما نزل من قبله وما فيه من البشارة بمحمد وبالإسلام، فطرح جماعة منهم كلام الله، ولم يستمسكوا بالعهد، واستخفوا بالتوراة، وكانهم جعلوها نسيًا منسياً⁽³⁵⁾.

وهذا حوار معهم للعودة إلى الكتاب المقدس الصحيح، والالتزام بما جاء به، فيصلوا إلى الإيمان بالإسلام وبالرسول، ويتحقق الإيمان الكامل الصحيح.

رابعاً: كتمان البيئات والأحكام:

كشف القرآن الكريم حال أهل الكتاب في كتمان البيئات والأحكام، فقال تعالى:

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا

بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعِينُونَ ﴾

[البقرة: 159].

قال ابن العربي رحمه الله تعالى: (نزلت في أعيان اليهود الخائنين، وهي عامة في كل من كتم شيئاً من أحكام الدين، والله يلعن أولئك المحرفين لأحكام التوراة، الكاتمين لأوصاف الرسول)⁽³⁶⁾.

والكتم والكتمان عنم الإخبار عما في شأنه أن يخبر به، وهم في الحال كاتمون للبيئات والهدى مما هو من أصول الشريعة التي تكون دليلاً على الأحكام، ويشمل الأدلة المرشدة إلى صفات الله وأحوال الرسل، وأخذ العهد عليهم باتباع كل رسول يأتي، كما يكون الكتمان بإلغاء الحفظ والتدريس والتعليم وإزائته من الكتاب أصلاً، ويكون بالتأويلات البعيدة عن مراد الله تعالى، ومن يفعل ذلك يستحق لعنة الله بالطرد من رحمته، وتلقفه لعنة اللاعنين للأبد، ومن أراد النجاة كان أميناً على كتاب الله ودينه، ويؤدي الأمانة والرسالة التي حملها، لأن الآية تدل على وجوب تبليغ الحق وبيان العلم، وإلا وقع في هذا الوعيد الشديد في كتم ما جاءت به

وقال تعالى أيضا: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [٥٦] أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالََةَ بِالْهُدَى وَالْعَذَابَ بِالْمَغْفِرَةِ فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ ﴿٥٧﴾ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ ﴿٥٨﴾ * ﴿ [البقرة: 174-

[176]، فاليهود يخفون كتاب الله المنزل وما فيه من أحكام وصفات الرسول صلى الله عليه وسلم، قال قتادة: هم أهل الكتاب كتموا ما أنزل الله عليهم، وما بين لهم من الحق والهدى من بعث محمد وأمره ويشمل ذلك سائر أحكام الله، ويأخذون مكانه عوضاً حقيراً من حطام الدنيا، ليأكلوا في بطونهم النار، ويستحقوا الغضب والسخط والبعد عن رحمة الله تعالى ورضوانه، مما أوقعهم في نفس الكفر والذنوب، ومما يثير العجب من تمسكهم على الكفر، وذلك فساد وتغيير لمراد الله، لأن ما يكتُم من الحق يخلفه الباطل، مما هو مخالف لمراد الله من تنزيله في كتابهم النوراة والإنجيل، وهذا أورثهم الخلاف والنزاع والافتراق والبعد عن الحق والصواب، لأنهم عرفوا الحق فلم يؤمنوا به ولم يقبلوه (38).

وهذا الحوار مع أهل الكتاب تحذير للمسلمين مما أحدثه اليهود في دينهم من

التحريم والتحليل عن عمد وعلم بسوء العاقبة، ثم الاختلاف والتفرق.

خامساً: إخفاء بعض الكتاب:

غطى حوار القرآن من أهل الكتاب مختلف الأساليب والوسائل التي سلكوها، فمن ذلك إخفاء بعض الكتاب السماوي، قال تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ﴿١٥٦﴾ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١٥٧﴾﴾ [المائدة: 15-16]،

فأشبه خاطب أهل الكتاب من اليهود والنصارى أنه أرسل محمد صلى الله عليه وسلم ليبين لهم الكثير مما كانوا يكتُمونه في التوراة والإنجيل كصفات الرسول، وآية الرجم، وقصة أصحاب السيت، ويبين لهم ما بدلوه وحرفوه واقتروه على الله فيه، مما لا يعرفه غير علمائهم، ولا يستطيعون إنكاره، وتوجه إليهم الخطاب بالموعظة والتذكير بما أنزل عليهم من النور والهدى وطرق السلامة الموصلة للحق، والتي تخرج من الظلمات والضلال إلى الهدى والنور والإيمان بالصرط المستقيم في شرع الله ودينه⁽³⁹⁾، كما يأتي في الآية التالية.

سادساً: تفريق الكتاب والاختلاف فيه:

إن أساليب التحريف والتبديل التي ارتكبتها أهل الكتاب كثيرة في كتاب الله، منها تفريق التوراة لإخفاء بعضه، قال تعالى عنهم: ﴿قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ لِيَجْعَلُوهُ قَرَأِطِينَ تُبَدُّونَهَا

وَيُخْفُونَ كَثِيرًا ﴿ [الأنعام: 91]، فإن ما جاء به موسى نور وضياء من ظلمة

الضلالة، ولكن الأخبار جطوها قطعاً يكتبونها من الكتاب الأصلي، ويحرفون فيها ما يحرفون، ويبدلون ويتأولون، ثم يقولون هذا من عند الله، ويخفون كثيراً منها، فكان اليهود يرفقون أوراق التوراة ليظهروا بعضها، ويخفوا ما يشاعون حسب أهوائهم ليغيروا ما جاء به موسى من النور والهدى، حتى كشف القرآن جريبتهم⁽⁴⁰⁾.

وقال تعالى أيضاً: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ [الأنعام: 159] قال ابن عباس رضي الله عنهما: الآية نزلت في اليهود والنصارى الذين فرقوا الدين واختلفوا في أصوله⁽⁴¹⁾.

وقال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ فَآخْتَلَفَ فِيهِ وَلَوْلَا

كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مُرِيبٍ ﴾

[فصلت: 45] فالكتاب يعني التوراة الذي آمن به قوم، وكذب به قوم، واختلف في العمل بما فيه، فقال بعضهم: هو حق، وقال بعضهم هو باطل وكذب، والمقصود الاعتبار بالاختلاف في التوراة الذي كان على نوعين، اختلاف فيه بين مؤمن بها وكافر، واختلاف بين المؤمنين بها بتعطيل أحكامها، وكلا الاختلافين موضع عبرة وأسوة، كاختلاف المشركين في القرآن، وإن الله تعالى أخر القضاء بين المشركين والمؤمنين إلى أجل اقتضته حكمته كيوم بدر، والإمهال إلى يوم القيامة بالنسبة لبعض المكذبين⁽⁴²⁾.

وقال تعالى أيضاً: ﴿ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي

أَخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [النحل: 64]، فقد اختلفوا

في البعث، فمنهم من يؤمن به ومنهم من يكفر به، واختلفوا في أحكام التشريع بالتحريم والتحليل والإنكار والإقرار، واختلفوا في العمل بما فيه، فأنزل الله القرآن الكريم لبيان الحق والصواب والأحكام الصحيحة، وكشف الاختلاف والانحراف والتحريف، لتبقى أحكام الله هداية للمؤمنين ورحمة⁽⁴³⁾.

وقال تعالى: ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَفُصُّ عَلَيَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَكْثَرَ

الَّذِي هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ [النمل: 76]، فقد اختلفوا في المسيح وتحزبوا فيه

أحزاباً، ووقع بينهم التناكر في أحكامهم حتى لعن بعضهم بعضاً، فنزل القرآن يبين ما اختلفوا فيه لو أنصفوا وأخذوا به لأسلموا، ويريد بذلك اليهود والنصارى، فالقرآن وحي من الله تعالى، واشتمل على تحقيق الشرائع الماضية، مما خبطت فيه كتب بني إسرائيل خطباً من جراء ما طرأ على كتبهم من التثنية والتلاشي وسوء النقل من لغة إلى أخرى، وقص القرآن على بني إسرائيل أكثر ما هم فيه مختلفون كقصة سبأ مع سليمان وغيرها من الأشياء حتى لعن بعضهم بعضاً، بسبب ما حرفوه من التوراة والإنجيل وما سقط من كتبهم من الأحكام، فجاء القرآن بالقول الحق والعدل في الأشياء، وطلب منهم اتباعه والإقرار بما فيه⁽⁴⁴⁾.

سابعاً: تغيير الألفاظ الشرعية والتلاعب بها:

كشف القرآن الكريم خبايا أهل الكتاب في أحاديثهم وغمزهم ولمزهم، وأنهم يغيرون الألفاظ بالتلاعب في حروفها، والزيادة عليها أو النقص منها، لتحقيق

أغراضهم الخبيثة، فقال تعالى: ﴿ وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلُونِ السِّتْرَ وَالْحَصْبَاءِ خَفِيِّةٍ وَمَنْ فِي السِّتْرِ مِنَ الْوَعْدِ عَلَيْكُمُ الْعَذَابُ أَلِيمٌ ﴾ [آل عمران: 78]، قال الطبري رحمه الله تعالى: هم اليهود الذي

بِالْكِتَابِ لِيَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ

هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ

يَعْلَمُونَ ﴿ [آل عمران: 78]، قال الطبري رحمه الله تعالى: هم اليهود الذي

ذكرهم الله في الآية السابقة لبيان ما أحدثوه من قبل أنفسهم افتراء على الله⁽⁴⁵⁾، فالقرآن كشف أن بعض الأخبار والرهبان يفتنون السنتهم ويميلونها عن اللفظ الصحيح لينم التحريف والتزوير في كلام الله، وليحسيه الناس ويظنوه أنه من كلام الله، وإنما هو بهتان وزور، لأنهم يكذبون على الله، متعمدين التحريف والتبديل والكذب، كتحريف صفة خاتم النبيين، وتحريف حد الرجم، وتحريف بعض التوراة مما لا يوافق مزاجهم، فتلاعبوا بالتوراة عمداً وجرأة على دين الله وشرعه، فهم غير مؤتمنين على نقل شيء من التوراة والإنجيل، وقد يغيرون الألفاظ كالسام، وراعنا لتتغير الكلمات بالترقيق والتفخيم بتحريك الألسنة بانحراف ليطعنوا في الدين، ويدخلوا التخليط على المسلمين، والتشكيك فيما يخالف القرآن، أو في بعض ما نزل به القرآن⁽⁴⁶⁾.

ثامناً: جعل الأسفار دون الاستفادة منها:

وأخيراً، وليس آخراً، فقد ختم القرآن الكريم الحوار مع أهل الكتاب بأنهم مجرد حملة للتوراة دون انتفاع بها، ولا تطبيق لها، ولا استفادة منها، وهذا تعطيل

لأحكام الله تعالى، قال عز وجل: ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ

يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا

بَيَّاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥﴾ [الجمعة: 5]، ويحذد الطبري

أن الذين أوتوا التوراة من اليهود والنصارى، وأنهم لم يعملوا بما فيها، والأسفار الكتب، ومنها التوراة، لأن الله تعالى كلف اليهود العمل بالتوراة، فلم يعملوا بأحكامها، ولم يطبقوها فكان مثلهم كمثل الحمار الذي يحمل الكتب الكبيرة النافعة، ولكنه لا ينتفع بها، ولا نصيب له منها إلا التعب والعناء، وهذا في غاية التقيح والتشنع والإنكار عليهم، وهو بئس المثل للقوم الضالين المكذبين لآيات الله، المعطلين لتشريعه وأحكامه، وأن علم اليهود بما في التوراة مخلوط بأخطاء وضلالات حسب ما تهوى نفوسهم، دون التخلق بما تحويه من الهدى، وعدم أداء ما كلفوا به، مما أدى إلى سوء حالهم مما لا يرجى منه انفكاك، لأن الله حرمهم اللطف والعناية لظلمهم بالاعتداء على الرسول صلى الله عليه وسلم، وعلى آيات الله بالجحود وعدم التدبر والتطبيق⁽⁴⁷⁾.

ويخشى أن تتكرر هذه الصورة القائمة على المسلمين اليوم الذين يطبعون ملايين المصاحف، ويخزنونها في المساجد، والمكتبات الخاصة والعامة، وعلى الرفوف، وصدور النساء، ويزينون بها مجالسهم دون تطبيق صحيح وكامل لها، بل يخالفها معظمهم، ويتكرونها، وينديرون ظهورهم إليها، ويقنصرون على التبرك بها.

وهكذا يتم الحوار في القرآن الكريم مع أهل الكتاب في الكشف عن تحريفهم الكتاب المقدس، وتعطيل أحكامه، وطرح العمل به، وكتمان نصوصه، وإخفاء بعض التوراة وتفريغها، والاختلاف فيها، والتلاعب في ألفاظها، حتى وصلوا إلى مجرد حملها والتبرك بها دون العمل بها وتطبيقها الذي يريد الله ويحقق مصالحهم

المبحث الرابع: دعوة القرآن لتحكيم التوراة والإنجيل الصحيحين

تنوع حوار القرآن الكريم مع أهل الكتاب حتى لا تبقى لهم حجة، ودعاهم إلى الحكم بما أنزله الله تعالى في التوراة والإنجيل الصحيحين، وحذرهم من تركه، وهددهم عند الإعراض عنه، وتكر بعض الأحكام التشريعية في القصاص والديات، وأن الهدف من إنزال التوراة والإنجيل والقرآن هو إقامتها والعمل بموجبها، وهو ما نعرضه في هذا المبحث.

أولاً: طلب الحكم بين أهل الكتاب (48):

قال الله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِّنَ الْكِتَابِ

يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُمْ

مُعْرِضُونَ ﴿٤٨﴾ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَن نَّمَسَّنَا إِلْتِكَ إِلَّا أَيَّامًا

مَعْدُودَاتٍ وَّعَرَّهْمُ فِي دِينِهِمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿٤٩﴾ [آل عمران:

23-24] وتعددت آراء المفسرين في الكتاب الذي يدعون له، فقال بعضهم التوراة للرضا بما فيه وهم يعرضون، وقال بعضهم: القرآن؛ لأن طائفة من أهل الكتاب دُعيت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحكم بينهم بالحق فأبى، وأولئك أعداء الله اليهود (49)، ولذلك يصف القرآن الكريم أحبار اليهود (50) الذين يدعوهم الله تعالى للتوراة لتفصل بينهم بالحق في الحدود وغيرها فيعرضوا عن قبول ذلك، وينكرون حكم الرجم في كتابهم، وأبوا قبول حكم التوراة في ذلك فنزلت الآية تفضح أعمالهم؛ فيريد الله أحبار اليهود الذين حصلوا نصيباً وافرأ من التوراة، ومن إما للتبعض

وإما لليبان، أو حصلوا من جنس الكتب المنزلة أو من اللوح التوراة، فيدعون لها لتحكم بينهم، وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مدارسهم فدعاهم، وقال لهم بيننا وبينكم التوراة فهلّموا إليها فأبوا فنزلت آية الرجم، مع علمهم أن الرجوع إلى كتاب الله واجب، وهو التوراة الصحيحة التي لا اختلاف فيها، وهذا تعجب من حالهم وشدة ضلالهم وزعمهم أنهم في أمان من العذاب وغرهم ما تقولوه على الدين وما أدخلوه فيه (51).

ثانياً: تأكيد الدعوة للالتزام بحكم الله:

قال الله تعالى: ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: 64].

وهذه دعوة صريحة للحوار مع أهل الكتاب لتوحيد الصف في عبادة الله تعالى وحده، وإقامة شرعه بالعدل، وهو السواء والصفة، فيتساوى الجميع بأنهم عباد الله، ولا يتخذ بعضهم أرباباً من دون الله بالتحليل والتحريم ومعصية الله، حتى يبقى الحق ناصعاً يتبعه المسلم الحقيقي لله تعالى، وقيل: يا أهل الكتابين، وقيل وقد نجران، وقيل يهود المدينة، والكلمة السواء هي المستوية بين الجميع فلا يختلف فيها القرآن والتوراة والإنجيل، مع ترك ما أحدثه الأخبار من التحريم والتحليل من غير رجوع إلى ما شرع الله لقوله تعالى: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ

أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ [التوبة: 31]، وروى عدي بن حاتم رضي الله عنه

قال: (ما كنا نعبدهم يا رسول الله؟ فقال له: أليس كانوا يحلون لكم، ويحرمون،

فتأخذون بقولهم؟ قال نعم، قال: هو ذلك⁽⁵²⁾ فلا حاجة لهذا الجدل العقيم، مع طلب الإشهاد عليهم بالتسجيل لنلا يظهرُوا إعراض المسلمين عن الاسترسال في محاجتهم في صورة العجز والتسليم بما عليه أهل الكتاب⁽⁵³⁾.

ثالثاً: استنكار التجني عن حكم الله:

قال تعالى: ﴿ وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ

ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴾ [المائدة: 43]

[، فهذا تعجب وإنكار من عمل اليهود، ونقريع لهم لعدم تحكيم التوراة التي أنزلها الله على موسى ويقرون بها أنها حق، وأن فيها حكم الله يحد الرجم أو القود مما لم ينسخ، ولا يعملون بها، ثم يأتون لرسول الله ليحكم بينهم مع جحودهم نيوته وتكذيبهم إياه، فإنهم يعرضون من بعد تحكيمك عن حكمك الموافق لما في كتابهم ولا يرضون به، ونزلت الآية في حد الزنا، أو في النيات والقود، والاستفهام للتعجب، ويحتمل أن يكون إنكارياً أي هم لا يحكمونك حقاً، ولا يكون تحكيمهم صادقاً، بل تحكيم صوري يبتغون ما يوافق أهواءهم، لأن عندهم التوراة فيها حكم ما حكموك فيه وهو حكم الله وقد نبذوه لعدم موافقته لأهوائهم، ولذلك قرروا نبذ حكومتك إن لم توافق هواهم، ومع ذلك فلما حكموا النبي صلى الله عليه وسلم حكم بينهم بالقسط وهو العدل، وهو حكم الله، وأنفذ الحكم عليهم، ولم يكن لهم الرجوع عنه⁽⁵⁴⁾.

رابعاً: التحذير والتهميد من ترك حكم الله:

جاء حوار القرآن شديداً مع أهل الكتاب الذين يتركون حكم الله تعالى، فحذرهم من ذلك وهددهم، وأمرهم بالاحتكام إلى الكتب السماوية المنزلة، وما ورد في التوراة والإنجيل، وتكرر ذلك في آيات كثيرة، وأن فعلهم يؤدي إلى الكفر والفسق

والظلم، وينطبق ذلك على المسلمين أيضاً إن تركوا حكم الله تعالى، لاختلاف المفسرين في توجيه الخطاب لليهود خاصة، أو لأهل الكتاب عامة، أو للمنافقين والمسلمين والكفار بشكل أعم، وهو الصواب كما قال الحسن البصري وذلك في روايات كثيرة وكلام طويل.

قال تعالى عن التوراة: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ

بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا

أَسْتَحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءً فَلَا تَحْشَوْا النَّاسَ

وَأَخْشَوْنَ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ

فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ [المائدة: 44]، قال ابن عباس: هو في الجاحد

لحكم الله، ومن فعل ذلك فقد كفر، وهذا تعجب من اليهود في عدم الاحتكام لحكم الله تعالى وعدم العمل به، مما يؤدي بهم إلى الكفر، لأنه يعتبر استهانة به.

وقال تعالى عن الإنجيل: ﴿ وَلِيَحْكُمَ أَهْلُ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ

وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ [المائدة:

47]، وهو طلب آخر للنصارى أن يحكموا بما أنزل الله، وإلا أدى بهم ذلك للفسق والخروج عن طاعة الله وعبادته وأحكامه، لأنه انتهاك لمحارمه، ويقال إن عيسى كان متعبداً بما في التوراة من الأحكام ليعمل بالجميع، ويكون الخروج عن الحكم بما أنزل الله ذمماً للنصارى في انتهاون بأحكام كتابهم.

وجاء في الآية الثالثة: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ

هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿ [المائدة: 45]، وعن ابن عباس قال: إن الكافرين والفاسين

والظالمين أهل الكتاب، فمن جحد حكم الله كفر، ومن لم يحكم به وهو مقر فهو ظالم وفسق، وعن الشعبي: الكافرون: أهل الإسلام، والظالمون: في اليهود، والفاسيقون: في النصارى، وعن ابن مسعود: هو عام في اليهود وغيرهم، وهو ما رجحه الحسن البصري⁽⁵⁵⁾.

خامساً: حكم الله في القصاص والديات:

أفرد القرآن الكريم الحوار مع أهل الكتاب في القصاص والديات لأهميتها وصلتها بحفظ النفس التي هي أحد الضروريات الخمس في الشريعة، فقال

تعالى: ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصًا فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿ [المائدة: 45] وذلك بعد قوله تعالى: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَآخِشُوا وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴿ [المائدة: 44].

فالآية الثانية فيها بيان تفصيلي للقصاص بالنفس، والقصاص بالأعضاء

والجروح، مما أنزله الله تعالى على أهل الكتاب لإقامة العدل والقسط وتوفير الأمن والأمان وتكفير الذنوب والسيئات للتظهر منها والتقرب إلى الله تعالى، فإن حاد الحاكم عن ذلك وقع في الظلم والعدوان والطغيان، وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كانوا لا يقتلون الرجل بالمرأة فنزلت هذه الآية، مع الوصف بالظلم، لأن إبطال الحكم بالقصاص يعطل المصالح وهو غرض لحق المعتدي عليه وعلى وليه⁽⁵⁶⁾، وتمسك الإمام أبو حنيفة بهذه الآية في القصاص بالنفس، وأن شريعة من قبلنا شرع لنا كما سبق بيانه في المبحث الأول.

سادساً: وجوب إقامة أحكام التوراة والإنجيل والقرآن:

أكد القرآن الكريم في حوارهِ مع أهل الكتاب بوجوب إقامة أحكام التوراة والإنجيل ثم أحكام القرآن الذي جاء مصدقاً ومنمماً لما سبق، قال تعالى: ﴿قُلْ

يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ

وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ مِنَ رَّبِّكُمْ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ مَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ مِنَ

رَبِّكَ طُعَيْنًا وَكُفْرًا فَلَا تَأْسَ عَلَى الْكُفْرِينَ ﴿المائدة: 68﴾

[، فالقرآن يبين أن أهل الكتاب ليسوا على الدين الصحيح حتى يعملوا بالتوراة والإنجيل، ويطبقوا أحكامهما، ويؤمنوا بما أنزل الله بالإيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم، ليقودهم ذلك إلى الحق واتباع الخير في الدنيا والآخرة، وإلا وقعوا في الطغيان والكفر الذي

يستحقونه، ويحل بهم غضب الله الذي ينتظرهم، لأنه يجب الإيمان بكل ذلك وأنه من عند الله، بدون تقريب بين رسل الله، أو الإيمان ببعض والكفر ببعض، فالكفر

بواحد من ذلك كفر بالجميع، وجاءت هذه الآية بعد الأمر من الله تعالى لرسوله

بتبليغ أهل الكتاب في قوله تعالى: ﴿ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ﴾ [المائدة: 67]

[67]، وكان رسول الله يحب تألف أهل الكتاب فجاءت الآية بيانا لجملة ﴿ بَلِّغْ مَا

أُنزِلَ إِلَيْكَ ﴾ ويجوز أن تكون استثنائية، والمقصود بأهل الكتاب اليهود

والنصارى جميعاً لأنهم مأمورون بإقامة الأحكام التي لم تنتسخ، ويأتي معها القرآن،
والمقصود بإقامة التوراة والإنجيل عند مجيء القرآن دون تعطيل لأحكام الله
تعالى⁽⁵⁷⁾.

ثم حوار القرآن أهل الكتاب مبيناً لهم المقاصد والمصالح التي تتحقق بإقامة

التوراة والإنجيل والقرآن، فقال تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنجِيلَ

وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكْلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ

مَنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴾ [المائدة: 66]،

فالقرآن الكريم يهدف في حوار مع أهل الكتاب أن يطبقوا الأحكام التي شرعها الله
لهم في التوراة والإنجيل وما جاءهم به خاتم النبيين محمد صلى الله عليه وسلم،
وهذا يقودهم إلى الحق واتباع الخير وتحقيق المصالح وتوسيع الأرزاق وإغداق
النعم عليهم فإفاضة بركات السماء والأرض، ولكن الواقع أن من يطبق ذلك أمة
معتدلة مستقيمة، والكثيرون أشرار وفجار خارجون عن حكم الله وطاعته؛ لأن
اليهود آمنوا بالتوراة ولم يقيموا أحكامها، وكفروا بالإنجيل ورفضوه، ثم عرضوا

عن القرآن ولم يعترفوا به وبما ورد من التبشير ببعثة محمد صلى الله عليه وسلم فساء عملهم (58).

وهكذا ينور حوار القرآن الكريم مع أهل الكتاب بالتذكير بأحكام الله تعالى، والدعوة إلى تطبيقها، والحكم بها، والالتزام فيها، مع الاستكثار من التخلي عنها، والتحذير من تركها، والتهديد من الإعراض عنها، للوصول إلى تطبيق التشريع الإلهي الوارد في الكتب السماوية المقدسة: التوراة والإنجيل والقرآن.

المبحث الخامس: القرآن مهيمن على الكتب والخاتمة للتشريعات الإلهية

يصل حوار القرآن الكريم مع أهل الكتاب ذروته بالتركيز على نزول القرآن الكريم من عند الله تعالى، وأنه مهيمن على الكتب السابقة، وأن نزوله كان سبباً لتفريق أهل الكتاب فأمّن بعضهم وكفر آخرون، مع التأكيد على طلب تطبيق الشريعة، ومع الاختلاف الجزئي بين الشرائع، والاشترار في الأسس والمبادئ الكبرى.

أولاً: هيمنة القرآن على الكتب السابقة:

أنزل الله تعالى القرآن بالحق والعدل، مصدقاً للكتب السابقة، ومتمماً لها، ومكملاً لأحكامها، ليعمل شرع الله الخالد للبشرية مما يوجب تطبيقه والعمل به، قال تعالى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ

الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ

أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ ﴾ [المائدة: 48]، فقله ((ومُهَيْمِنًا)) أي

أمينا وشاهداً على الكتب السابقة وحاكماً عليها، وأصل الهيمنة الحفظ والارتقَاب، لأنه آخر الكتب وخاتمتها وأشملها وأعظمها وأكملها حيث جمع محاسن الكمالات مما

ليس في غيره، وهو مهيم ورقيب ومصنق لسائر الكتب، لأنه يشهد لها بالصحة والثبات، وفسر المهيم بالعالى، لأن من أسماء الله تعالى المهيم، فالآية أشارت إلى حالتي القرآن بالنسبة لما قبله من الكتب فهو مؤيد لبعض ما في الشرائع، وهو مقرر لما فيه مصلحة كلية لم تختلف باختلاف الأمم والأزمان وهو مبطل لبعض ما في الشرائع السالفة، وناسخ لبعض أحكامها⁽⁵⁹⁾، لذلك يحاور القرآن أهل الكتاب ويتحداهم أن يأتوا بالكتاب الصحيح المنزل الذي فيه الهدى والأحكام، فقال تعالى:

﴿ قُلْ فَأْتُوا بِكِتَابٍ مِّنْ عِندِ اللَّهِ هُوَ أَهْدَىٰ مِنْهُمَا أَتَّبِعُهُ إِنْ كُنْتُمْ

صَادِقِينَ ﴾ [القصص: 49]، أي أهدى مما نزل على موسى وما أنزل على.

ونكرر ما قاله ابن كثير رحمه الله تعالى: (وقد علم بالضرورة أن الله لم ينزل كتابا من السماء هو أكمل ولا أشمل ولا أفصح ولا أعظم من القرآن الذي أنزله على محمد صلى الله عليه وسلم، وبعده في الشرف والعظمة التوراة، وأما الإنجيل فقد جاء متمما للتوراة ومحللا لبعض ما حرم على بني إسرائيل)⁽⁶⁰⁾.

ثانياً: تفرق أهل الكتاب بعد نزول القرآن:

كانت نتيجة الحوار السابق في هيمنة القرآن الكريم بعد نزوله على الكتب السابقة أن انقسم أهل الكتاب وتفرقوا، كما حدث القرآن الكريم عنهم فقال تعالى: ﴿

وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَةُ ﴾

[البينة: 4]، فكشف القرآن الكريم أن اليهود والنصارى لم يختلفوا في شأن رسالة محمد صلى الله عليه وسلم إلا بعد أن جاء القرآن وهو البينة والحجة الواضحة الدالة على رسالة خاتم الأنبياء، لأن أهل الكتاب كانوا ينتظرون بعثته صلى الله

عليه وسلم ومجيئه، وكانوا على علم به لوجود أوصافه في كتبهم، فلما بعث كان بعضهم أول من كذب برسالته؛ لأنه بعث من العرب، وبعضهم آمن به وصدقوه، فكانوا قبل بعثته غير متفرقين فيه أنه نبي، والمراد بالتفرق تفرق بني إسرائيل، وهو كناية عن إنكار البيضة، وقيل إن تفرقهم كان بمجيء بيضة عيسى عليه السلام، فتفرقوا في الإيمان به، ونشأ من تفرقهم حدوث ملتين اليهودية والنصرانية، لأن تفرقهم كان اختلافاً في تصديق بيضة عيسى عليه السلام، لما أكد القرآن الكريم في آية أخرى بقوله عن بني إسرائيل ﴿وَأَتَيْنَاهُم بِبَيِّنَاتٍ مِنَ الْأَمْرِ فَمَا

اختلفوا إلا من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم﴾ [الجاثية: 17]،

والنتيجة واحدة في تفرق أهل الكتاب إلى ملتين وأكثر (61).

ثالثاً: طلب إقامة الشريعة الغراء:

إن الله تعالى أنزل الشريعة لتكون طريقاً ومنهاجاً واضحاً في أمور الدين، وأمر الرسول والأمة وأهل الكتاب وجميع الناس بالاتباع والاستمسك بهذه الشريعة الغراء، فيظفروا بخيري الدنيا والآخرة، قال تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ

عَلَىٰ شَرِيحَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾

[الجاثية: 18]، وسبق هذه الآية قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ

الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ... وَآتَيْنَاهُمْ بَيِّنَاتٍ مِنَ الْأَمْرِ﴾ [الجاثية:

[17]، ليكون ذلك توطئة وتمهيدا لقوله تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ

الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا﴾ ليكون ذلك دليلا وحجة وقصدا للتشويق، وجاءت ((ثم))

للتراخي، تتبها وإشارة إلى أن القرآن أفضل مما أتاه بني إسرائيل من الكتاب والحكم والنبوة والبيانات من الأمر، فهو أفضل وأهدى، قال ابن عاشور رحمه الله تعالى: (وقد بلغت هذه الجملة من الإيجاز مبلغا عظيما إذ أفادت أن شريعة الإسلام أفضل من شريعة موسى، وأنها شريعة عظيمة، وأن الرسول صلى الله عليه وسلم متمكن منها لا يزعه شيء عن الدأب في بيانها والدعوة إليها، ولذلك فرغ عليه أمره باتباعها بقوله ((فاتبعها)) أي تم على اتباعها، فالأمر لطلب الدوام⁽⁶²⁾.

وابعاً: تعدد الشرائع الإلهية:

إن القرآن الكريم حاور أهل الكتاب مبينا لهم تعدد الشرائع الإلهية، وأن بعض أحكام التشريع الإسلامي تختلف عن شريعتهم التي أنزلت عليهم خاصة لظروف معينة، فقال تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرِيعَةً وَمِنْهَا جَاءَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ

لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [المائدة: 48]، فإله تعالى جعل لكل رسول شريعة

خاصة تناسب قومه وزمانه، وله منهاج بين واضح يتناسب مع الظروف التي أرسل فيها، وبما ينسجم مع أحوال الناس ومعيشتهم، حتى جاءت الشريعة الخاتمة للناس جميعا، فكانت شريعة من قبلنا مثلا بالرهانية، وشريعتنا بالحنيفية السمحة، وفي كل شريعة أحكام خاصة بما يحل الله تعالى وما يحرم، ليعلم من يطيعه ومن يعصيه، ويبقى التوحيد والإخلاص لله واحدا للجميع، وفي هذا دليل على أننا غير متعبدين بشرائع من قبلنا، والآية إتمام لترتيب نزول الكتب السماوية، وتمهيد للأمر بالحكم

بما أنزل الله، والشرعة: هي الشريعة التي ينبع منها الماء، لما فيها من شفاء للنفوس وطهارتها، والمنهاج الطريق الواسع في فهم الشريعة⁽⁶³⁾.

خامساً: اشتراك الكتب السماوية في المبادئ الشرعية الكبرى:

سبق في المبحث الأول كلام ابن العربي رحمه الله تعالى في بيان الأمور الثابتة في التشريع الإلهي، وتعداد بعض الأحكام والأصول والمبادئ الثابتة بين الأنبياء كلها، (شرع واحد وملة واحدة لم يختلف على أسنة الأنبياء، وإن اختلفت أعدادهم)، ونذكر هنا مثالا من القرآن الكريم، وأنه مقرر في التوراة والإنجيل، قال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ

بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ

وَعَدًّا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ ﴾ [التوبة: 111]،

فالمبادئ الكبرى في نشر الدعوة والجهاد في سبيل الله بالنفس والمال، وما أعده الله تعالى للمجاهدين والشهداء من الثواب العظيم، كنه مقرر في التوراة والإنجيل والقرآن، لأنها كلها من عند الله تعالى، وأن وعده لهم ثابت ومقرر في الكتب السماوية، وأن ثوابهم الجنة، وقد يكون المراد بالمؤمنين في الأظهر مؤمني هذه الأمة، وأن هذا ما جاء في التوراة والإنجيل من وصف أصحاب الرسول الذي يختم الرسالة، ويجوز أن يكون جميع المؤمنين بالرسول عليهم السلام، وهو الأنسب لقوله ﴿ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ ﴾ الذين أمروا منهم بالجهاد، وأمروا بالصبر على

اتباع دين اليهودية والمسيحية على وجهه الحق، فإنهم صبروا على القتل والتعذيب⁽⁶⁴⁾.

وهذا يؤكد وحدة المصدر للتشريع الإلهي، وأن الله تعالى أرسل الرسل وأنزل الكتب وشرع للناس ما يصلحهم بحسب أحوالهم مع وحدة الإيمان والعقيدة، ومن ذلك حل طعام أهل الكتاب وإباحة التزوج بنسائهم⁽⁶⁵⁾، وغير ذلك.

ملحق:

إن حوار القرآن الكريم مع أهل الكتاب كثير، وطويل، واقتصرنا على الأمور الرئيسية في مجال التشريع والأحكام الإلهية المنزلة، ثم حرف معظمها، ولذلك دعاهم القرآن الكريم إلى العودة إلى الأحكام الصحيحة التي تنبئ مع الأحكام الشرعية المنزلة في القرآن الكريم، لأن الجميع من عند الله تعالى الذي أنزلها لتحقيق مصالح الناس.

ونكتفي بالإشارة والإحالة إلى نقاط أخرى ورد فيها حوار القرآن الكريم مع أهل الكتاب، لتكون محلاً لدراسة أخرى، منها:

1- حوار القرآن الكريم مع أهل الكتاب، وخاصة اليهود، في نقض العهود والمواثيق التي عقدوها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومع المسلمين⁽⁶⁶⁾، وتمثل خطأً ومنهجاً لليهود حتى العصر الحاضر.

2- كشف القرآن الكريم لمؤامرات اليهود لقتل الرسول والمسلمين، والاعتداء عليهم، وهذه سياستهم طوال التاريخ، وحتى العصر الحاضر.

3- تحالف اليهود مع المشركين الكفار لقتال المسلمين، والقضاء على الإسلام، وخيانتهم أثناء الغزوات وقبلها وبعدها، وسياستهم الحاضرة خير مثال حي ومعاصر.

4- بيان القرآن لحرص اليهود على أكل أموال الناس بالباطل، وبالربا، بدعواهم الباطلة في قولهم: ﴿لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمْتِنِ سَبِيلٌ﴾ [آل عمران:

[75]، واستمروا على ذلك اليوم حتى سيطروا على اقتصاد العالم.

5- تحريم أهل الكتاب لأحكام الله تعالى في الحلال، وتحليل الحرام، فكان الأخبار أرباباً من نون الله، يحللون ما يشاؤون، ويحرمون ما يشاؤون، كمنع الزواج لرجال النين عندهم، ومنع الطلاق، وتغيير أوقات الصيام وأحكامه.

الخاتمة: نبين هنا أهم نتائج البحث وبعض التوصيات.

أولاً: أهم نتائج البحث:

- 1- أمر الله المسلمين بمجادلة أهل الكتاب بالتي هي أحسن، لقربهم من القيم الدينية المشتركة، وتكرار حوار القرآن الكريم معهم كثيراً في العقيدة، وعن الكتب المنزلة، وعن الاحتكام للتشريع الإلهي الصحيح.
- 2- ابتداء الحوار مع أهل الكتاب بتقرير التشريع الإلهي للناس أجمعين، وأن الله أنزله على الرسل والأمم لتحقيق مصالح الناس، وحذر من شركه والإعراض عنه، مع التويه بأهمية التوراة في التشريع الإلهي، وأن شرع من قبلنا شرع لنا إذا ورد في شريعتنا.
- 3- خصص القرآن الكريم حوارَه مع أهل الكتاب في بيان الهدى والنور الذي تضمنته التوراة، وأن النبيين حكموا بها، وجاء الإنجيل مصدقاً لها ومتمماً لأحكامها.
- 4- كشف حوار القرآن مع أهل الكتاب تحريفهم لكتبهم المقدسة بالتغيير، والتفريق بين أجزائه، ونيز بعضه، وكتمان بعضه الآخر، وإخفاء أجزاء منه، حتى وقع الاختلاف الشديد بينهم فيها، والاقتصار على مجرد حمل أسفارها.
- 5- أكد حوار القرآن الكريم لأهل الكتاب بالدعوة لتحكيم كتبهم الصحيحة للالتزام بحكم الله تعالى، واستنكار التخلي عنه، مع التهديد من تركها والإعراض عنها.
- 6- إن القرآن الكريم خاتم الكتب السماوية، ومهيمن عليها بالشهادة والحاكمية والحفظ، وأنه جمع محاسن الكمالات، ولذلك تكفل الله بحفظه حتى تقوم الساعة،

ثانياً: بعض التوصيات:

- 1- الاستمرار في الحوار البناء والرشيد مع أهل الكتاب بكافة الوسائل والطرق اقتداء بمنهج القرآن الكريم، واعتماداً على توجيهاته، لأن الحوار أهم وسيلة للدعوة وانتصار الإسلام.
- 2- تحذير المسنمين مما وقع فيه أهل الكتاب مع كتبهم المقدسة من التعطيل، والإهمال، وسوء التأويل، والاكتفاء بطباعة القرآن والسنة وكتب الشريعة وحملها نظرياً وإهمال العمل بها عملياً.
- 3- أن يبقى الهدف الأساسي للحوار هو الوصول إلى الحق عقيدة وفكراً وسلوكاً، وإلى القيام بالدعوة لدين الله شرعه لهداية الناس، وهو الواجب المقدس في هذا العصر.
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، والحمد لله رب العالمين.

أهم المصادر والمراجع

- 1- الإحكام في أصول الأحكام، علي بن أبي علي الأمدي (631هـ) مؤسسة الحلبي، القاهرة. 1967.
- 2- أحكام القرآن، أحمد بن علي الرازي الجصاص (370هـ) دار الكتاب العلمية - بيروت - 1415هـ/1994م. + ط دار إحياء التراث العربي - بيروت 1405هـ/1984م.
- 3- أحكام القرآن، محمد بن عبد الله، المعروف بابن العربي المالكي (543هـ) دار إحياء التراث العربي - بيروت - 1421هـ/2001م.
- 4- إرشاد الفحول، محمد بن علي الشوكاني (1250هـ) ط مصطفى اليابسي الحلبي - القاهرة - 1356هـ/1937م.

- 5- أصول السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (490هـ) تصوير دار المعرفة - بيروت - 1393هـ/1973م.
- 6- أصول الفقه، الشيخ محمد أبو زهرة (1394هـ/1974م) مطبعة مخيمر - القاهرة - د.ت.
- 7- التحرير والتنوير، الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور (1394هـ/1973م) دار سحنون - تونس - 1997م.
- 8- تفسير الطبري، محمد بن جرير الطبري (310هـ) دار الفكر - بيروت - 1405هـ/1985م.
- 9- تفسير القرطبي، محمود بن أحمد الأنصاري القرطبي (671هـ) دار الشعب - القاهرة - د.ت.
- 10- تفسير ابن كثير، إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (774هـ) دار الفكر - بيروت - 1401هـ/1981م.
- 11- التفسير المنير، الأستاذ الدكتور وهبة الزحيلي، دار الفكر - دمشق - 1411هـ/1991م.
- 12- التفسير الواضح الميسر، الشيخ محمد علي الصاينوني، دار الأفق + مؤسسة الريان - بيروت - 1422هـ/2001م.
- 13- تيسير التحرير لأمير بادشاه، شرح التحرير للكمال ابن الهمام (861هـ) ط مصطفى البابي الحلبي - مصر - 1351م.
- 14- التوضيح على التقيح، عبيد الله بن مسعود (747هـ) ط محمد علي صبيح، المطبعة الخيرية - مصر - 1322هـ.
- 15- جمع الجوامع، عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي (771هـ) ط مصطفى محمد، مصر - 1358هـ.

- 16- حجة الله البالغة، أحمد شاه ولي الله الدهلوي (1176هـ) ت الدكتور عثمان ضميرية - مكتبة الكونز - 1420 هـ/1999م.
- 17- درة التفاسير، الشيخ محمد علي الصابوني، دار الأفق - بيروت - ط 4 - 1425هـ/2006م.
- 18- شرح الكوكب المنير، محمد بن أحمد، ابن النجار الفتوحى الحنبلي (972هـ) ت الدكتور محمد الزحيلي والدكتور نزيه حماد، مكتبة العبيكان - الرياض - ط 2 - 1413هـ/1993م.
- 19- العضد على مختصر ابن الحاجب عثمان بن عمر المالكي (646هـ) عبد الرحمن بن أحمد، عضد الدين الإيجي (756هـ) - مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة - 1393هـ/1973م.
- 20- الكشاف، محمود بن عمر الزمخشري، جار الله (538هـ) نشر افتان، طهران - د. ت.
- 21- كشف الأسرار على أصول اليزنوي (482هـ) عبد العزيز البخاري (730هـ) تصوير عن طبعة 1307هـ، مصر.
- 22- المدخل إلى مذهب أحمد، عبد القادر بن بدران الحنبلي (1346هـ/1927م) المطبعة المنيرية - مصر - د. ت.
- 23- الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، الدكتور محمد الزحيلي، دار الخير - دمشق - 1423هـ/2003م.

- (1) يقول الجصاص رحمه الله تعالى عن الحوار الوارد في الآيات الأولى من سورة البقرة: "وقد تضمنت هذه الآيات... الأمر باستعمال حجج العقول والاستدلال بدلائلها... لأن الله تعالى لم يقتصر فيما دعا الناس إليه من معرفة توحيد وصنق رسوله على الخير نون إقامة الدلالة على صحته من جهة عقولنا" أحكام القرآن، له 34/1، ويقول أيضاً: "مطلب في وجوب المحاجة في النين: وفي هذه الآيات (في سورة آل عمران عن المحاجة في إبراهيم) نيل على وجوب المحاجة في الدين، وإقامة الحججة على المبطلين، كما احتج الله تعالى على أهل الكتاب من اليهود والنصارى في أمر المسيح، وأبطل بها شبهتهم وشقيهم" أحكام القرآن 21/2.
- (2) قال الشيخ الصابوني: "وإنما أمرنا بمجادلتهم بالحسنى لأنهم في الجملة يؤمنون بالله والبعث والتشور، فهم أقرب من المشرك الوثني" التفسير الواضح الميسر ص992، وانظر: الفقه الشافعي المعتمد للباحث 97/5 ط دار النظم - دمشق 1428هـ/2007م.
- (3) قال ابن العربي رحمه الله تعالى: "وقد كانت للنبى صلى الله عليه وسلم مجادلات مع المشركين، ومع أهل الكتاب، وآيات القرآن في تلك كثيرة، وهي أثبت في المعنى" أحكام القرآن، له 441/3.
- (4) أحكام القرآن للجصاص 455/3، تفسير الطبري 1/21، تفسير ابن كثير 592/2، أحكام القرآن لابن العربي 3/518، الكشف 208/3، التحرير والتنوير 5/21، التفسير الواضح الميسر ص991، التفسير المنير 11/21.
- (5) تتصل النولة الإسلامية رعاية شؤون أهل الكتاب المقيمين على أرضها بشكل كامل، فتحقق نعامهم، وتحمي أموالهم وأعراضهم ومقدراتهم وعقيدتهم وعبادتهم، وتشرح نعمة الله ورسوله على الحماية والوفاء، ولذلك سموا بأهل النعمة، ليكن ذلك مدعاة لهم لدخول الإسلام، أو أن يخرج منهم من يؤمن بالله ورسوله وينطق بالشهادتين، وهو ما حصل ويحصل، انظر: الفقه الشافعي المعتمد، للباحث 98/5.
- (6) التفسير المنير 143/1، 298/16، الكشف 275/1، 557/2، التحرير والتنوير 442/2، التفسير الواضح ص21.
- (7) تفسير الطبري 236/27، تفسير القرطبي 15/16، تفسير ابن كثير 271/4، تفسير المنير 331/27.
- (8) الكشف 307/3، التحرير والتنوير 298/2، التفسير الواضح ص1087، درة التفسير ص427، التفسير المنير 253/22.
- (9) الكشف 557/2، التحرير والتنوير 330/16، التفسير الواضح ص785، درة التفسير ص320، التفسير المنير 298/16.
- (10) أحكام القرآن، له 80/4، الكشف 462/3، التحرير والتنوير 53/5، درة التفسير ص484، حجة الله البالغة، الدهوي 285/1، 369، التفسير المنير 41/25.
- (11) أحكام القرآن، لابن العربي 80/4-81 مع التصرف، وانظر: حجة الله البالغة 286/1، التفسير المنير 220/6.
- (12) انظر معاني هذه الآيات وتفسيرها في: تفسير ابن كثير 188/2، تفسير الطبري 81/8 وما بعدها، تفسير القرطبي 131/7، 147، التحرير والتنوير 155/8، التفسير الواضح ص349-351، درة التفسير ص149، التفسير المنير 41/25.
- (13) التحرير والتنوير 175/8، التفسير المنير 204/6، 107/8 وما بعدها.
- (14) تفسير ابن كثير 394/3 مع التصرف، وانظر التفسير الواضح ص966، درة التفسير ص391.
- (15) التفسير الواضح الميسر ص352، حجة الله البالغة 290/1، 291، التفسير المنير 111/8.
- (16) كشف الأسرار على أصول البيهقي 932/3، تيسير التحرير للكمال ابن الهمام وبلاد شاه 131/3، التوضيح على التفتيح، لصدر الشريعة عبد الله بن مسعود 276/2، أصول السرخسي 99/2، شرح الكوكب المنير لابن النجار الفوحي الحنبلي 412/4، المدخل إلى مذهب أحمد ص134، إرشاد الفحول للشوكاني ص239، العبد على مختصر ابن الحاجب 286/2، الأحكام للآمدي 125/4، أحكام القرآن للجصاص 549/2، أحكام القرآن، ابن العربي 31/1، 32، 224/2.
- (17) أحكام القرآن الجصاص 546/2، وانظر: التفسير المنير 212/6.
- (18) كشف الأسرار 936/3، تيسير التحرير 132/3، المدخل إلى مذهب أحمد ص135، شرح الكوكب المنير 412/4.
- (19) الأحكام للآمدي 123/4، المستصفى للقراني 251/2، 255، جمع الجوامع للسيكي مع تقريرات الشريبي 394، المجموع للتوحي 25/9، العبد 286/2، أصول الفقه، أبو زهرة ص294، أحكام القرآن لابن العربي 32/1، 32، 109، التحرير والتنوير 223/6، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، الزحيلي 275/2.
- (20) الكشف 281/1، درة التفسير ص8، التحرير والتنوير 502/1، تفسير الطبري 284/1، تفسير ابن كثير 92/1، التفسير المنير 162/1.

- (21) الراجح القول الأول، لورود القيد ﴿ مِنْ قَبْلُ هُدًى لِّلنَّاسِ ﴾ حتى لا يتوهم أن الحكم مستمر بعد نزول القرآن، وكلمة الناس تعهد وهم الذين حوطينا بالكتابين أو للاستغراق العرفي، وأن كون شرع من قبلنا شرع لنا عند بعض العلماء فنك فيهما حكاة القرآن عنهم، لا ما يوجد في الكتابين، وذلك إشارة إلى أن ما جاء في الكتابين مقدمات لنزول القرآن الذي ختم الله به الوحي والنين، انظر: التحرير والتنوير 149/3-150.
- (22) الكشاف 411/1، درة التفاسير ص50، التحرير والتنوير 150/3، تفسير الطبري 166/3، التفسير المنير 147.
- (23) الكشاف 615/1، درة التفاسير ص115، تفسير ابن كثير 61/2، تفسير الطبري 249/6، تفسير القرطبي 6/188، أحكام القرآن لابن العربي 120/2، التفسير المنير 204/6.
- (24) الكشاف 34/2، التحرير والتنوير 363/7، درة التفاسير ص139، تفسير الطبري 266/7، تفسير ابن كثير 2/157، تفسير القرطبي 377/7، التفسير المنير 290/7.
- (25) الكشاف 62/2، التحرير والتنوير 176/8، التفسير الواضح 325، درة التفاسير ص149، تفسير ابن كثير 2/193، تفسير الطبري 89/8، التفسير المنير 106/8.
- (26) الكشاف 520/3، التحرير والتنوير 28/12، درة التفاسير ص223، 503، التفسير الواضح ص352، تفسير الطبري 13/26، التفسير المنير 41/12.
- (27) أحكام القرآن لابن العربي 302/1، التحرير والتنوير 9/4، الكشاف 445/1، درة التفاسير ص62، التفسير المنير 6/6، التفسير الواضح ص137، تفسير ابن كثير 383/1، تفسير الطبري 1/4 وما بعدها، أحكام القرآن للجصاص 301/2.
- (28) هذا الحديث أخرجه مسلم 210/11، وأبو داود 464/2، وأحمد 286/4، 300.
- (29) أحكام القرآن للجصاص 547/2، أحكام القرآن لابن العربي 107/2، تفسير ابن كثير 60/2، تفسير الطبري 6/248، تفسير القرطبي 188/6، الكشاف 615/1، التفسير المنير 204/6.
- (30) الكشاف 617/1، تفسير الطبري 264/6، تفسير القرطبي 208/6، التحرير والتنوير 219/6، التفسير الواضح ص262، التفسير المنير 210/6.
- (31) وصف القرآن الكريم اليهود خاصة، وأهل الكتاب عامة بتحريف الكتاب المقدس المنزل من الله تعالى، وذلك في أربع آيات حريمة، [البقرة: 75، النساء: 46، المائدة: 13-41]، وانظر بيان ذلك في: تفسير ابن كثير 149/1، 508، 34/2، 59، تفسير الطبري 471/1، 116/5، 153/6، 235، تفسير القرطبي 121/4، 243/5، 243/6، 243/6، الكشاف 530/1، 600، 613، التحرير والتنوير 74/5، 75.
- (32) تفسير ابن كثير 116/1، تفسير الطبري 155/6، 236، التحرير والتنوير 575/1، 577، 568، التفسير الواضح ص34، درة التفاسير ص12، حجة الله البالغة 375/1، التفسير المنير 203/1.
- (33) قال الشيخ محمد علي الصابوني: "وقد حرق اليهود التوراة وتلاعوا فيها، فجاء القرآن يخبر الرسول عما حرقوه، وحرق النصارى الإنجيل، فزعموا أن الله هو المسيح تجسد في صورة بشر، واعتقدوا أنه صلب، فرد الله ضلالتهم، وبين القرآن الحق فيه" درة التفاسير، له ص383.
- (34) تفسير ابن كثير 121/1، تفسير الطبري 394/1، أحكام القرآن للجصاص 48/1، التحرير والتنوير 591/1، التفسير الواضح ص36، درة التفاسير ص13، التفسير المنير 215/1، 217.
- (35) الكشاف 300/1، تفسير الطبري 447/1، تفسير ابن كثير 135/1، تفسير القرطبي 41/2، التحرير والتنوير 1/625، أحكام القرآن، لابن العربي 34/1، التفسير الواضح ص41، درة التفاسير ص15، التفسير المنير 239/1.
- (36) أحكام القرآن، له 58/1، وانظر: التحرير والتنوير 65/2، التفسير المنير 54/2.
- (37) تفسير ابن كثير 201/1، تفسير الطبري 110/1، 52/2، 53، التفسير الواضح ص59، درة التفاسير ص24، التفسير المنير 51/2.
- (38) تفسير الطبري 82/2، 8، 234، أحكام القرآن للجصاص 124/1 ط دار إحياء التراث، تفسير ابن كثير 207/1، تفسير القرطبي 234/2، التفسير الواضح ص63، درة التفاسير ص26، التفسير المنير 90/2.
- (39) تفسير ابن كثير 35/2، أحكام القرآن لابن العربي 123/2، التفسير الواضح ص250، درة التفاسير ص110، التفسير المنير 133/6.
- (40) الكشاف 34/2، تفسير ابن كثير 157/2، 192، تفسير الطبري 266/7 وما بعدها، التفسير الواضح ص325، درة التفاسير ص139، التفسير المنير 290/7.
- (41) تفسير ابن كثير 197/2، تفسير الطبري 104/8، تفسير القرطبي 150/7، درة التفاسير ص150، التفسير المنير 115/8.

- (42) تفسير ابن كثير 104/4، تفسير الطبري 123/12، 129/24 تفسير القرطبي 370/5، التحرير والتنوير 24/318، الكشاف 456/3.
- (43) الكشاف 416/2، تفسير الطبري 123/12، 129/24، درة التفاسير ص 273، التفسير المنير 163/14.
- (44) تفسير القرطبي 231/13، تفسير ابن كثير 375/3، تفسير الطبري 11/20، الكشاف 159/3، درة التفاسير ص 383، التحرير والتنوير 30/20، التفسير المنير 28/20.
- (45) تفسير الطبري 323/3 مع التصرف.
- (46) تفسير الطبري 119/5، 155/6، أحكام القرآن لابن العربي 361/1، التحرير والتنوير 291/3، التفسير الواضح ص 133، درة التفاسير ص 60، التفسير المنير 272/3.
- (47) تفسير الطبري 97/28، 98، التحرير والتنوير 213/28، تفسير ابن كثير 365/4، الكشاف 102/4، تفسير القرطبي 94/18، التفسير الواضح ص 1411، درة التفاسير ص 553، التفسير المنير 192/28.
- (48) خصص الجصاص رحمه الله تعالى باباً للحكم بين أهل الكتاب، وبين آراء العلماء تفصيلاً في دلالة آيات سورة المائدة، بدأ من قوله تعالى: ﴿فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ [المائدة: 42] وقوله ﴿وَأَنْ أَحْكَمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾ [المائدة: 49]، وقوله ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾، ﴿الظَّالِمُونَ﴾، ﴿الْفَاسِقُونَ﴾ [المائدة: 44-45-47]، وذلك في الدية والرجم، ونقض العهد والبيوع والمواثيق وسائر العقود والنكاح والتفريق بين ذوي الأرحام من الأزواج وغير ذلك، أحكام القرآن، له 542/2 وما بعدها.
- (49) تفسير الطبري 217/3، التفسير المنير 188/3.
- (50) وفي قول أن المراد أهل نجران الذين دعاهم الرسول صلى الله عليه وسلم إلى كتاب الله القرآن، التحرير والتنوير 210/3.
- (51) الكشاف 420/1، تفسير الطبري 217/3، أحكام القرآن لابن العربي 350/1، التحرير والتنوير 210/3، درة التفاسير ص 53، التفسير المنير 189/3.
- (52) هنا الحديث أخرجه الترمذي 492/8 مع تحفة الأحوذى، والطبري 114/60 ط الحنبي.
- (53) تفسير الطبري 302/3، تفسير الكشاف 435/1، تفسير القرطبي 106/4، تفسير ابن كثير 372/1، التحرير والتنوير 268/3، درة التفاسير ص 58، التفسير المنير 252/3، 255، 181/10.
- (54) أحكام القرآن للجصاص 547/2، أحكام القرآن لابن العربي 105/2، 107، 121، تفسير الطبري 247/6، تفسير القرطبي 188/6، تفسير ابن كثير 61/2، درة التفاسير ص 115، التحرير والتنوير 206/6، التفسير المنير 197/6.
- (55) أحكام القرآن للجصاص 548/2، أحكام القرآن لابن العربي 104/2 وما بعدها، 108، تفسير الطبري 233/6، 252، الكشاف 616/1، تفسير القرطبي 178/6، 190، تفسير ابن كثير 60/2، 317، التحرير والتنوير 211/6 وما بعدها، التفسير الواضح ص 264، درة التفاسير ص 115، التفسير المنير 207/6، 211.
- (56) المراجع السابقة.
- (57) تفسير الطبري 309/6، أحكام القرآن للجصاص 107/4 ط دار إحياء التراث العربي، تفسير ابن كثير 165/1، 2/66، الكشاف 631/1، التحرير والتنوير 264/6، 266، درة التفاسير ص 119، التفسير المنير 207/6.
- (58) تفسير الطبري 305/6، تفسير القرطبي 18/19، تفسير ابن كثير 165/1، 77/2، الكشاف 629/1، التحرير والتنوير 253/6، درة التفاسير ص 119، التفسير المنير 253/6.
- (59) تفسير الطبري 266/6، أحكام القرآن للجصاص 97/4 ط دار إحياء التراث العربي، تفسير القرطبي 209/6، تفسير ابن كثير 66/2، التحرير والتنوير 221/6، درة التفاسير ص 116، 391، التشريع المنير 216/6.
- (60) تفسير ابن كثير 394/2 مع الاختصار.
- (61) تفسير الطبري 263/30، تفسير القرطبي 143/20، الكشاف 275/4، أحكام القرآن للجصاص 139/3 ط دار إحياء التراث، التحرير والتنوير 478/30، درة التفاسير ص 598، التفسير المنير 342/30.
- (62) التحرير والتنوير 348/25، وانظر: تفسير الطبري 146/25، أحكام القرآن لابن العربي 110/4، 122، تفسير ابن كثير 150/4، التحرير والتنوير 343/25، 347، الكشاف 511/3، 511، درة التفاسير ص 500، التفسير المنير 25/268.

(63) تفسير الطبري 269/6 وما بعدها، أحكام القرآن، الجصاص 112/1 ط دار إحياء التراث، أحكام القرآن لابن العربي 144/2، تفسير القرطبي 211/6، الكشاف 463/3، 618، تفسير ابن كثير 67/2، التحرير والتنوير 220/6 وما بعدها، درة التفاسير ص 116، التفسير العنبر 217/6.

(64) تفسير الطبري 35/11، أحكام القرآن لابن العربي 501/3، الكشاف 216/2، تفسير ابن كثير 392/2، التحرير والتنوير 87/11، مرة التفاسير ص 204، التفسير العنبر 53/11، 55.

(65) الآية 5 من سورة المائدة، وانظر: الكشاف 595/1، تفسير ابن كثير 20/2، 171، تفسير الطبري 100/6، تفسير القرطبي 76/6، أحكام القرآن للجصاص 111/3 ط دار إحياء التراث، أحكام التراث لابن العربي 38/2.

(66) من ذلك قوله تعالى: ﴿ وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ

الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيمًا ﴾ [الأحزاب: 25] فيبين القرآن الكريم نقض اليهود للعهد في غزوة الخندق، فكان

ذلك سبباً لإجلاء بني قريظة من المدينة المنورة، انظر: صحيح البخاري 1510/4 رقم 3891، وانظر كتاب نور الله للدكتور نجيب الكيلاني الذي خصص كتابه عن المواقف المخزية لليهود مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وانظر: درة التفاسير ص 421.